

واجبات الزوجة في الفقه الشافعي والعرف الليبي

دراسة تحليلية للعرف الخاص (بمدينة سيها)

بحث جامعي

إعداد :

فردوس محمد إبراهيم .

رقم التسجيل لطالبة : 14210157 .



قسم الأحوال الشخصية / كلية الشريعة

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج

2018

اقرار الطالب

أنا الموقع أدناه، وبياناتي كالاتي :

الاسم : فردوس محمد إبراهيم .

رقم التسجيل : 14210157 .

العنوان : واجبات الزوجة في الفقه الشافعي والعرف الليبي دراسة تحليلية للعرف الخاص
(بمدينة سبها) .

أقر بأن هذه الرسالة التي حضرتها لتوفير شرط للحصول على درجة الجامعة الأولى في
شعبة الحوالم الشخصية كلية الشريعة بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج
تحت عنوان ، واجبات الزوجة في الفقه الشافعي والعرف الليبي دراسة تحليلية للعرف الخاص
(بمدينة سبها) حضرتها وكتبتها بنفسي وما زورتها من إبداع غيري أو تأليف الآخر. وإذا
ادعى أحد مستقبلا أنها من تأليفه وتبين فعلا ليست من بحثي فأنا أتحمّل المسؤولية على
ذلك، ولن تكون المسؤولية على المشرف أو على كلية الشريعة بجامعة مولانا مالك إبراهيم
الإسلامية الحكومية مالانج .

هذا وحررت هذا الإقرار بناء على رغبتي الخاصة ولم يجبرني أحد على ذلك .

..... ملانج مايو 2018 م .

..... الطالب المقر ،

فردوس محمد إبراهيم 14210157



موافقة المشرف

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على
أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين .
بعد الاطلاع على البحث العلمي التي أعدها :

الاسم الكامل : فردوس محمد إبراهيم .

رقم التسجيل لطالبة : 14210157 .

العنوان : واجبات الزوجة في الفقه الشافعي والعرف الليبي دراسة
تحليلية للعرف الليبي الخاص (بمدينة سبها) .
وافق المشرف على تقديمها الى مجلس مناقشة البحث العلمي .

رئيس شعبة الأحوال الشخصية

المشرف



د. سودرمان .

ر.ت.: 19770822200501100

د. راتبين

ر.ت.: 196812181999031002

الاعتماد من طرف لجنة المناقشة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيد المرسلين
وآله وأصحابه أجمعين، وبعد :
أجريت المناقشة على البحث الجامعي الذي قدمه :

الاسم : فردوس محمد ابراهيم / رقم التسجيل : 14210157 .
العنوان : واجبات الزوجة في الفقه الشافعي والعرف الليبي (دراسة تحليلية للعرف الخاص
بمدينة سيها)

قد دافعت الطالبة عن هذا البحث أمام مجلس المناقشة وتم قبولها شرطا للحصول على درجة
الجامعة الأولى في شعبة الأحوال الشخصية / في كلية الشريعة وذلك يوم الثلاثاء، بتاريخ 24 /
ابريل / 2018م

وتتكون لجنة المناقشة من السادات الأستاذة :
الدكتور سدرمان / الرئيس .

رقم التوظيف : 19770822200501003
التوقيع

الدكتور رائبين / سكرتير .

رقم التوظيف : 196812181999031002
التوقيع

الدكتورة أم سنبله / المناقش الأساسي .

رقم التوظيف : 197108261998032002
التوقيع

عميد كلية الشريعة



د. الحاج . سنان الدين الماحمدي
رقم التوظيف : 196512052000031001
مالاتج . / مايو / 2018 م .



KEMENTERIAN AGAMA
UNIVERSITAS ISLAM NEGERI MAULANA MALIK IBRAHIM MALANG
FAKULTAS SYARIAH

Terakreditasi "A" SK BAN-PT Depdiknas Nomor : 157/BAN-PT/Ak-XV/S/II/2013 (Al Ahwal Al Syakhshiyah)
Terakreditasi "B" SK BAN-PT Nomor : 021/BAN-PT/Ak-XIV/S1/N/II/2011 (Hukum Bisnis Syariah)
Jl. Gajayana 50 Malang 65144 Telepon (0341) 559399, Faksimile (0341) 559399
Website: <http://syariah.uin-malang.ac.id/>

CONSULTATION PROOF

Name : FARDOS MOHAMMED IBRAHIM
Student Number : 14210157
Department : Islamic Family Law (Ahwal Syakhshiyah)
Supervisor : DR. ROIBIN.M.HI
Thesis Title : واجبات الزوجة في الفقه الشافعي والعرف الليبي دراسة تحليلية للعرف الخاص بمدينة سبها

No.	Day/Date	Subject of Consultation	Signature
1.	November, 03 2017	Proposal	
2.	November, 30 2017	Review Proposal	
3.	May, 14 2017	Chapter 1, 2, 3 and Layout	
4.	july, 15 2017	Review Chapter 1, 2 and 3	
5.	february, 01 2017	Chapter 4 and 5	
6.	April, 08 2018	Review Chapter 4 and 5	
7.	April, 11 2018	Abstract	
8.	April, 13 2018	Review Abstract and ACC all Chapter	

Malang, 13th of April 2018

Acknowledged by:

o.b. Dean

Head of Al-Ahwal Al-Syakhshiyah
Department



Dr. Sudirman, M.A.

NIP. 197708222005011003



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وَعَاشِرُوهُمْ بِالْمَعْرُوفِ)

صدق الله العظيم

كلمة الشكر والتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله ربي العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد .

وقد من الله علي بالانتهاء من إعداد هذا البحث ، فله سبحانه ألب بالحمد والثناء ، فلك الحمد يا ربي حتى ترضى ، على جزييل نعمك وعظيم عطائك ويشرفني - بعد حمد الله تعالى - أن اتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى الذين كان لهم الفضل في خروج هذا البحث إلى حيز الوجود ولم ييخل أحدهم بشيء طلبت ، ولم يكن يحدوهم ألا العمل الجاد المخلص . ومنهم :

1. سماحة الأستاذ الدكتور الحاج الإمام البروفيسور الدكتور (عبد الحارس) مدير الجامعة بجامعة مولانا مالك ابراهيم الحكومية مالانج.
 2. سماحة الدكتور الحاج (سيف الله) بصفته عميد كلية الشريعة بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج .
 3. وسماحة الدكتور الحاج (سودرمان) شعبة الأحوال الشخصية بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج.
 4. سماحة الدكتور الحاج رائبين الماجستير ، المشرف الذي أفاد الباحثة علميا وعمليا و وجه خطواتها في كل مراحل اعداد البحث منذ بداية فكرة البحث حتى الانتهاء منه ، وكان لتفضله بمناقشة هذا البحث أكبر الأثر في نفس الباحث فله مني خالص الشكر والتقدير وامت الله عظيم الثواب والجزاء .
- والله اسأل أن يكون هذا العمل مقبول ومثاب، وتكون هذه الرسالة نافعة ومفيدة للعباد والبلاد، آمين .

الإهداء

إلى من تعاهداني و علماني و أرشداني منذ الصغر، وكانا نبراسا يضيئ دربي حتى الكبر... أبي وأمي

إلى من شملني بالعطف، ومدني بالعون، و حفزني على التقدم والمضي في خطاي... زوجي الغالية

إلى كل من علمني حرفا من كتاب الله ومن أخذ بيدي في سبيل تحصيل العلم...

إلى أصدقائي من كلية الشريعة وخارجها ...

إليهم جميعا أهدي ثمرة جهدي و نتاج بحثي المتواضع...

فهرس الموضوعات

الباب الأول : المقدمة

1 الفصل الأول : خلفية البحث
5 الفصل الثاني : مشكلة البحث
5 الفصل الثالث : أهداف البحث
6 الفصل الرابع : فوائد البحث
7 الفصل الخامس : مصطلحات البحث
9 الفصل السادس : طريقة عرض البحث
	الباب الثاني : الدراسات السابقة
12 الفصل الأول : البحوث السابقة
22 الفصل الثاني : الإطار النظري

المبحث الأول : مفهوم النكاح

المطلب الأول : تعريف النكاح لغة واصطلاحاً.....22

المطلب الثاني : شروط النكاح وأركان النكاح..... 23

المطلب الثالث : دليل مشروعية النكاح..... 26.

المبحث الثاني : حقوق الزوجين

المطلب الأول : حقوق الزوجة.....28.

المطلب الثاني : حقوق الزوج.....29

المطلب الثالث : الحقوق المشتركة بين الزوجين.....31

المبحث الثالث : مفهوم العرف الليبي

المطلب الأول : حقيقة العرف.....34.

المطلب الثاني : العرف الليبي أساسياته ومبادئه..... 41 .

المطلب الثالث : مكانة المرأة والرجل في العرف الليبي.....43

المطلب الرابع : قانون حفظ حقوق النساء من القانون الليبي..... 46

المبحث الرابع : الإمام الشافعي و رأيه في خدمة الزوجة

المطلب الأول : السيرة الذاتية للإمام الشافعي..... 55

المطلب الثاني : نبذة عن المذهب الشافعي..... 63

المطلب الثالث : رأي الإمام الشافعي وغيره من العلماء عن خدمة

الزوجة..... 66

الباب الثالث : (منهج البحث

نوع البحث..... 69

مصادر البيانات..... 69

أدوات البحث..... 71

أسلوب تحليل البيانات..... 72

تحليل البيانات..... 73

الباب الرابع : (عرض البيانات وتحليلها).

الفصل الأول : كيفية خدمة الزوجة لزوجها في العرف الليبي وخاصة

في مدينة سبها.....76

الفصل الثاني : كيفية الموافق بين رأي الإمام الشافعي والعرف الليبي في خدمة الزوجة

لزوجها:.....81

المناقشة والتحليل.....85

الباب الخامس : (النتائج والتوصيات)

النتائج.....93

التوصيات.....94

فهرس المصادر والمراجع.....95

الملاحق.....102

مستخلص البحث

انا الطالبة فردوس محمد إبراهيم 14210157 قد كتبت بحثي بعنوان (واجبات الزوجة في الفقه الشافعي والعرف الليبي دراسة تحليلية للعرف الخاص بمدينة سبها)

بحث جامعي بقسم الأحوال الشخصية بكلية الشريعة بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانغ . المشرف : الدكتور رائبين .

الكلمات الرئيسية : واجبات الزوجة ، العرف الليبي ، مدينة سبها .

لقد جعل الاسلام العلاقة بين الزوجين طاهرة ومقدسة مفوضة الى حسن النية وطهارة الطوية، رغم وصاياه الجليلة في هذا الشأن، التي توقظ الضمائر، وترقق القلوب القاسية . بل حدد الإسلام لزوجين حدوداً، ووضع اسساً، تنظم الحق والواجب لكلا الزوجين ، واما مشكلة البحث هي واجبات الزوجة تجاه زوجها شرعا التي جعلها الله واجبات شرعية ملزمة لها و ليس الأعراف التي جعلت واجبات شرعية ملزمة لزوج و إذا تخلفت عن فعلها تعاقب إما بالطلاق او الضرب او الإهانة اللفظية ، و اما اهداف البحث أرادت الباحثة أن يكون هذا البحث مرجعا ترجع إليه المرأة المسلمة المتزوجة او المقبلة على الزواج او لطلبة الدين يحتاجون بحثي كمرجع لهم في دراساتهم واما منهج البحث لقد اختارت الباحثة المنهج التجريبي أي الميداني فقد قامت الباحثة بمراسلة عينة البحث وطرحت عليهم الأسئلة المتعلقة بالبحث واما نتائج البحث استنتجت الباحثة ان

النساء اللبيبات من مدينة سبها ليس لهم المعرفة عن واجباتهن الشرعية ولا يفرقن بين الواجبات



ABSTRACT

Firdous Mohamed Ebrahim, 14210157. The Obligation of Wife Based on Syafi'i dan Libyan Urf (Study of the Analysis on Special Urf in Sabha City), *Skripsi*. Al-Ahwal As-Syakhsiyah Department, Faculty of Sharia, Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang. Advisor: Dr. H. Roibin

Keywords: The Obligation of Wife, Libyan Urf, Sabha City.

Islam has made a marriage relationship a sacred and holy relationship, and it is related to the sincerity of intent and sanctity of heart, accompanied with a noble message, which can raise human's conscience and soften the rough heart. However, Islam has determined the boundaries for husband and wife, and has laid down the basics regulating the obligation and right for husband and wife.

The research problems are the obligation of wife toward the husband as regulated in Islamic law that has been decided by Allah as a legal obligation for wives. It is not an Urf that turns into a legal regulation that must be carried out by wives. If the wife violates the regulation, she will be punished such as given a *talak*/divorce statement, gets beaten, or is humiliated verbally.

This research is expected to be a reference for female Muslims who have been married or will get married, and for students who need this research as a reference for their study. The research method employed by the researcher is experimental method. The researcher conducted an interview with the research object and asked them several questions associated with the theme of this research.

The results of this research indicate that Libyan women in Sabha City do not know their obligation that is regulated in Islamic law, and they do not differentiate the obligation determined by Allah over them and the Urf that has been obligatory components.

Translator,	Date	the Director of Language Center,
Prima Purbasari, M.Hum NIDT 19861103 20160801 2 099	May 15, 2018	Dr. H. M. Abdul Hamid, MA NIP. 19732011998031007

ABSTRAK

Firdous Mohamed Ebrahem, 14210157. Kewajiban Istri dalam Fiqih Syafi'i dan Urf Libya (Studi Analisis terhadap Urf Khusus di Kota Sabha), Skripsi. Jurusan Al-Ahwal As-Syakhsyah, Fakultas Syariah Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang. Dosen Pembimbing: Dr. H. Roibin

Kata Kunci: Kewajiban Istri, Urf Libya, Kota Sabha.

Islam telah menjadikan hubungan pernikahan sebagai hubungan yang suci dan sakral, dan hal itu berkaitan dengan ketulusan niat dan kesucian hati, disertai dengan pesan yang agung, yang dapat membangkitkan hati nurani dan melunakkan hati yang keras. Akan tetapi Islam telah menetapkan bagi suami istri batasan-batasan, dan meletakkan dasar-dasar yang mengatur hak dan kewajiban bagi suami dan istri.

Rumusan masalah dalam penelitian ini adalah kewajiban istri terhadap suaminya dalam hukum Islam yang telah Allah jadikan kewajiban hukum yang melekat pada istri. Dan bukanlah sebuah Urf yang kemudian menjadi hukum yang harus dilakukan oleh istri. Jika istri melanggar aturan tersebut maka ia akan di hukum, baik dengan talak, dipukul atau di rendahkan secara verbal (dihina).

Adapun tujuan dari penelitian ini adalah peneliti berharap agar penelitian ini menjadi referensi bagi wanita muslim yang telah menikah atau yang hendak menikah, dan mahasiswa yang membutuhkan penelitian ini sebagai referensi mereka dalam studi. Metode penelitian yang digunakan oleh peneliti adalah metode eksperimen. Peneliti melakukan interview dengan objek penelitian dan menanyakan kepada mereka beberapa pertanyaan yang berkaitan dengan tema penelitian ini.

Hasil penelitian ini menunjukkan bahwa wanita Libya di kota Sabha tidak mengetahui kewajiban mereka dalam hukum Islam, dan tidak membedakan antara kewajiban yang telah ditentukan oleh Allah atas mereka dengan Urf yang menjadi kewajiban.

<p>Penerjemah,</p> <p>M.Mubasysyir Munir, M.Pd N I P T : 2 0 1 4 0 7 0 1 1 2 7 8</p>	<p>Tanggal</p>	<p>Validasi Kepala PPB,</p> <p>Dr. H. M. Abdul Hamid, MA NIP: 19730201 1998031007</p>
---	----------------	--

الباب الأول (مقدمة)

الفصل الأول : خلفية البحث .

لقد جعل الإسلام العلاقة بين الزوجين طاهرة ومقدسة مفوضة الى حسن النية وطهارة الطوية، رغم وصاياه الجليلة في هذا الشأن، التي توظف الضمائر، وترقق القلوب القاسية . بل حدد الإسلام لزوجين حدودا، ووضع اسسا، تنظم الحق والواجب لكلا الزوجين ، وتشريع السلوك الطبيعي للزوجين، فاذا ما تمت المقدمات، واطمأنت النفوس الى الاقتران، وجرى العقد بين الزوجين، فان الشريعة، تقرر بينهما من الحقوق والواجبات المتبادلة ما به تحسن المعاشرة بينهما ، وتنمو الرابطة المتينة ، وتطيب الحياة، فلا بد من مراعاة هذه الحقوق والواجبات، وادائها كما ينبغي وكما أمر الله عز وجل ، وذلك لدوام الحياة الزوجية ، وليتم التوافق بين الزوجين على احسن ما يرام .

فقد أثبت الله تعالى لكلِّ من الزوجين حقوقًا على صاحبه، وحقُّ كلِّ واحدٍ منهما

يُقابله واجبُ الآخر، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا

وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا»¹ ، غير أنّ الرجل . لاعتباراتٍ مميّزةٍ . خصّه الله تعالى بمزيدٍ درجةٍ

لقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾².

و جعل الله سبحانه وتعالى حقوقا و واجبات لزوجين : بعضها مشترك بين الزوجين، وبعضها خاصٌّ بكلِّ واحدٍ منهما على حدّا .

فإن واجب الزوجة نحو زوجها فرض مقدس ، سنة من قبل الخالق سبحانه وتعالى ، واهمال هذا الواجب وعدم القيام به يعود على المرأة بشقاء مستمر، وفي حديث روته السيدة عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : يا رسول الله أي الناس أعظم حقاً على المرأة ، - المرأة تكون بنتاً وتكون أمّاً وتكون زوجة وتكون جدة وتكون حفيدةً- يا رسول الله أي الناس أعظم حقاً على المرأة فقال: ((زوجها)) زوجك أعظم الناس حقاً عليك أعظم من الأب وأعظم من الأم وأعظم من الأخ وأعظم من الأخت وأعظم من الابن وأعظم من البنت . يا رسول الله أي الناس أعظم حقاً على المرأة؟.

1- أخرجه الترمذي في سننه ، رقم 1196 ، ج 5 ، ص 6

2- سورة البقرة الآية 228

قال: ((زوجها)) قلت: فأبي الناس أعظم حقاً على الرجل؟ قال: ((أمه)) [البزار والحاكم]³.

فالآن أيتها الأخت المسلمة اعلمي أن أعظم حقوق البشر عليك هو حق زوجك فمهما أردت أن تزدادي قرباً من الله تعالى فعليك برعاية حق هذا الزوج ومهما أردت بعداً عن الله تعالى فبإمكانك أن لا تنتهبي لهذا الزوج ولا تعتني به ولا تلتزم ما يقول ولا تفعلي ما يريد.

• وقال الإمام الشافعي في هذا الموضوع ألا وهو (واجبات الزوجة) : أنه لا يجب عليها فعل كل شيء وعلى سبيل المثال خدمة الزوجة في بيت زوجها ، فيرى الإمام الشافعي أنها ليس بواجب على الزوجة وهذا محض بحثي الذي أردت تحليله من واقع العرف الليبي واختارت الباحثة مدينة سبها نموذج لإجراء هذا البحث ، حيث أن العرف الليبي بمدينة سبها يلزم الزوجة بخدمة بيت

³ - اخرجه الحاكم في المستدرک ، كتاب البر والصلة ، رقم الحديث 7244 ، ج 4 ، ص 167 .

زوجها وهذا العرف مخالفا لمكانة المرأة التي أعطاها لها الإسلام ومن الأسباب

التي دعت الباحثة لاختيار هذا الموضوع :

- الظلم و الاضطهاد الذي تعاني منه المرأة في العرف الا وهو خدمة الزوجة في بيت زوجها .
 - من خلال ما درست لم أجد بحث يدرس عن هذا الموضوع ,
 - نشر الوعي لنساء عامة و لنساء المجتمع الليبي بمدينة سبها خاصة عن الواجبات الشرعية التي تترتب على الزوجة .
 - جعل هذا البحث مرجعا لجميع المقبلين على الزواج .
- وسأقتصر -في هذا المقام- على ذكر ما أوجبه الله تعالى على الزوجة من التزاماتٍ وآدابٍ أخلاقيةٍ تقوم بها تجاه زوجها، وهي مسئولةٌ أمام الله تعالى عن ضياع حقوقه المرتبطة بها أو التقصير فيها .
- ومن المعروف أن لكل مجتمع اعراف مختلفة ولكل دولة اعراف خاصة بها .

إذا هذه الإشكالية لا تقتصر فقط على العرف الليبي بل تتعدى لأعراف عدة دول أخرى، وبعد تحليل البيانات سوف يتم إيجاد الحلول لهذه المشكلة وسوف يكون ذلك عن طريق عدة أسئلة أعدتها الباحثة، وقامت بإعطائها لعدد من نساء المجتمع الليبي حيث ستقوم الباحثة بتحليل آراء عينة البحث واستنتاج النتائج .

الفصل الثاني : مشكلة البحث .

- 1- كيف تكون خدمة الزوجة لزوجها في العرف الليبي وخاصة في مدينة سبها ؟
- 2- كيف نوفق بين رأي الإمام الشافعي والعرف الليبي في خدمة الزوجة لزوجها ؟

الفصل الثالث : الأهداف البحث .

- 1- لمعرفة و توضيح كيفية خدمة الزوجة لزوجها في العرف الليبي في مدينة سبها .

2- لتوفيق بين رأي الإمام الشافعي والعرف الليبي عن خدمة الزوجة
لزوجها .

الفصل الرابع: فوائد البحث :

• الفائدة النظرية :

إن هذا الموضوع الا وهو (واجبات الزوجة تجاه زوجها) واضحا في الشريعة الإسلامية ، إلا ان الناس جعلوه مخالفا لهذه الشريعة ، فجعلوا الأعراف تبدو واجبات شرعية بدون توضيح أنها أعراف ، فأصبحت الزوجة لا تعرف حقيقة واجبها الشرعي الحقيقي، بل ما جعله الناس واجبا شرعي لها ، وهذه الأفكار الغير صحيحة السائدة في المجتمعات العربية وخاصة المجتمع الليبي ، جعلتني اجث في هذا الموضوع.

• الفائدة التطبيقية :

إن علماء وفقهاء الأمة الإسلامية لقد درسوا هذا الموضوع دراسة كافية كاملة من الشريعة الإسلامية ، وأبدوا آرائهم وفتاويهم ولاكن الناس لا يعلمون الا ما تعارف

عليه ويجهلون الأحكام الشرعية، فهذه الأفكار البالية جعلتني ابحث في هذا الموضوع وأن أبين ما جاءت به الشريعة الإسلامية الصحيحة، ونشر الوعي وتحليل وتوضيح المعنى الحقيقي الذي جاء به الدين الإسلامي بدون اعتقادات الناس المزيفة، التي أصبحت واجبات من شرع الله و إنما هي فقط من اجتهادات العباد .

إن هذا البحث يساعد كل طالب علم أراد البحث في ما يتعلق بواجبات الزوجة في الشريعة الإسلامية على وجه العموم، والعرف الليبي في مدينة سبها على وجه الخصوص، ويفيد كل امرأة لا تعرف واجباتها الزوجية ، كما أن هذا البحث يكون مساعدا لكل فتاة مسلمة مقبلة على الزواج لكي تعرف حقوقها و واجباتها الزوجية لكي لا يهضم حقها .

الفصل الخامس :مصطلحات البحث .

1- واجبات الزوجة : ويقصد بالواجبات هنا هو ما أُلزمه الله عز وجل

من أعمال على الزوجة القيام بها تجاه زوجها، كطاعة الزوج بالمعروف،

وصيانة عِرْضِهِ والمحافظة على ماله وولده .

2- **العرف الليبي** : هو ما اعتاده الناس وساروا عليه من كل فعل شاع

بينهم، أو لفظ تعارفوا على إطلاقه لمعنى خاص لا يتبادر غيره عند

سماعه، وهذا يشمل العرف العملي والعرف القوي... **والعرف العملي**

مثل: تعارفهم قسمة المهر في الزواج إلى مقدم ومؤخر... **والعرف**

القوي مثل: تعارف الناس إطلاق الولد على الذكر دون الأنثى، وعدم

إطلاق لفظ اللحم على السمك، وإطلاق لفظ الدابة على الفرس.

3- **مدينة سبها** : تعتبر مدينة سبها من المدن الليبية المعروفة والتي تُعرف

بكونها بوابة ليبيا للصحراء، وكانت في القديم عاصمة ولاية فزان الواقعة

في جنوب شرق البلاد، أما مدينة سبها اليوم فهي تقع إلى جنوب

غرب ليبيا، حيث تبعد بما يقارب 750 كيلومتراً عن العاصمة

طرابلس، وتعتبر مدينة سبها مركزاً إدارياً وهي أيضاً أكبر المدن الجنوبية

الموجودة في ليبيا ، وصل عدد سكان مدينة سبها إلى ما يقارب

130.00 نسمة، عُرفت مدينة سبها بتاريخها الأصيل حيث توجد

فيها الكثير من الآثار التي تدل على عراقتها، فهناك القلاع، والحصون، ويوجد في المدينة نظام ري للمزروعات يعود تاريخه إلى أكثر من عشرة قرون، وتتميز أيضاً بالصناعات الحرفية التقليدية، وتتميز بمنتجاتها الزراعية التي تعتبر الممول الأساسي للقطاع الزراعي في ليبيا، وخصوصاً زراعة التمور، وزراعة الحبوب، والبرسيم الجاف، بالإضافة إلى البطيخ الأحمر والتي تعتمد على المياه الجوفية .

الفصل السادس : طريقة عرض البحث .

الباب الأول : خلفية البحث .

لقد تطرقت الباحثة في خلفية البحث إلى إعطاء مفهوم عام عن الموضوع لتسهيل على القارئ والإمام به من جميع جوانبه، ورتبت هذا الفصل على النحو التالي : (1) المقدمة وبينت فيها عن العلاقة الزوجة أنها العلاقة المقدسة التي جعلها الله سبحانه وتعالى سبيلاً لرجل والمرأة لكي يكملا بعضهما وتكلمت ايضاً الضوابط التي وضعها الله سبحانه وتعالى للحفاظ على حقوق الزوجين وتكلمت عن رأي الإمام الشافعي وعن العرف الليبي بما يتعلق بهذا

الموضوع . ثم (2) مشكلة البحث. ثم (3) أهداف البحث . ثم (4) أهمية الموضوع وقسمته إلى : أهمية نظرية و أهمية تطبيقية. ثم (5) تحديد مصطلحات البحث .

الباب الثاني : الإطار النظري.

ولقد تكلمت في هذا الباب عن الدراسات السابقة و الإطار النظري عن كل الأحكام الشرعية المتعلقة بهذا الموضوع وقسمتها إلى أربعة مباحث :

المبحث الأول يحتوي على التعريفات حيث قمت بتعريف الزواج لغة واصطلاحاً وذكرت تعريفات الزواج عند الأئمة الأربعة .

تكلمت في عن الشروط والأركان المتعلقة بالزواج و ذكرتها عند رأي أغلب الفقهاء.

تكلمت في هذا الفصل عن دليل مشروعية الزواج في الإسلام من الكتاب والسنة والإجماع .

المبحث الثاني تكلمت في عن حقوق كل من الزوجين مع ذكر آراء أغلب الفقهاء و بينت حقوق كل زوج في الإسلام .

المبحث الثالث قد تكلمت فيه عن العرف الليبي فبينت عن حقيقة العرف و أساسيات العرف الليبي و مكانة المرأة والرجل في العرف الليبي و لقد بينت عن القانون الليبي في باب حفظ حقوق النساء .

المبحث الرابع فقد تكلمت عن السيرة الذاتية للغمام الشافعي رحمه الله تعالى و اعطيت نبذة عن مذهبه و بينت رأي الإمام الشافعي وغيره من العلماء عن موضوع خدمة الزوجة .

الباب الثالث : منهج البحث.

و بينت في هذا الباب عن نوع البحث المستخدم في هذه الدراسة وهو المنهج الوصفي الميداني و تكلمت عن مصادر البيانات الخاصة بنوع البحث الوصفي الميداني و ادوات البحث التي سوف اجمع بها المعلومات المتعلقة بالبحث و أسلوب تحليل البيانات .

الباب الرابع : مناقشة البحث.

سوف أكتب في هذا الباب حول مناقشات وتحليلها من آراء وأقوال

العينة واقوال الفقهاء .

الباب الخامس : النتائج والتوصيات .

النتائج التي توصلت اليها الباحثة من البحث من اقوال العينة عن الأحكام الشرعية

في واجبات الزوجة وكذلك التوصيات التي ارادت الباحثة توجيهها إلى يهيمه الأمر .



الباب الثاني (الدراسات السابقة)

الفصل الأول :الدراسات السابقة .

الاسم	عنوان البحث	محتوى البحث
بجث من إعداد الطالب (BAO.S HIAW. LIAN	(حقوق الزوجة على زوجها في الشريعة الإسلامية) بحث في الفقه كلية العلوم الإسلامية . قسم الفقه . جامعة المدينة شاه علم . ماليزيا.	وموضوع هذا البحث هو حقوق الزوجة على زوجها في الشريعة الإسلامية وكان أول الأشياء التي تناولها في هذا البحث هي المهر الذي هو من أهم حقوق المرأة في الإسلام فهو العوض في النكاح سواء

ذكر في عقد
 النكاح أو لا
 اتفقوا في ما
 بعد عقد
 النكاح
 بالتراضي ،
 واتفق العلماء
 على أن المهر
 شرط من
 شروط الصحة
 فلا يجوز
 التواطؤ على
 تركه لقوله تعالى
 (وآتوا النساء
 صدقاتهن نحلة)
 وقوله تعالى
 (فإنكحوهن
 بإذن أهلهن
 وأتوهن أجورهن
) .

وثم تكلم
 الباحث عن
 حق الزوجة
 على زوجها في
 النفقة والكسوة
 : فقال أنه
 اتفق العلماء
 على وجوب
 نفقة الزوجة
 وكسوتها على
 الزوج واستدل
 على ذلك بقول
 الله عز وجل
 (وعلى المولود
 له رزقهن
 وكسوتهن
 بالمعروف) وعن
 حكيم بن
 معاوية عن أبيه
 ان رجلا سأل

النبي صلى الله
 عليه وسلم ما
 حق المرأة على
 زوجها على
 الزوج؟؟ قال :
 (أن يطعمها
 إذا طعم ، وأن
 يكسوها إذا
 اكتسى ، ولا
 يضرب الوجه و
 لا يقبـح ولا
 يهجر ألا في
 البيت) وقال
 عليه الصلاة
 والسلام (ولهن
 عليكم رزقهن ،
 وكسوتهن
 بالمعروف) وهذا
 يلزم الزوج
 بالنفقة على

<p>زوجته ، لأن الزوجة إذا سلمت نفسها لزوج على وجه الواجب فهنا يلزم على الزوج جميع حاجاتها.</p>		
<p>وفي هذا البحث تكلم المؤلف عن جميع ما يتعلق بالزواج ابتداء من الخطبة حتى علاج مشاكل الزواج بين الزوجين . وتكلم في كتابه عن أدب الاسلام في الخطبة والزواج ،</p>	<p>أداب الخطبة والزفاف و حقوق الزوجين .</p>	<p>عبد الله ناصر علوان</p>

وأدب الاسلام
 في ليلة الزفاف
 ،وأدب الاسلام
 في حقوق
 الزوجين .
 وقال في تقديره
 أن الأمة
 الاسلام إذا
 اتبعت سبيل
 النهج
 الإسلامي الذي
 رسمه الله
 سبحانه وتعالى
 لها عاشت في
 ظل الاسلام
 العظيم آمنة
 مطمئنة ، عزيزة
 كريمة ، متكافلة
 متعاونة ،
 متحاببة متألفة،

<p>بل تكون دائما خير أمة أخرجت لناس في سلوكياتها ومعاملاتها و عظائها.</p>		
<p>هذا المقترح مقدم لنييل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية في جامعة سوراكارتا المحمدية ، قسم الفقه وأصوله سنة 2012 كان شعار هذا البحث قول الله عز وجل (ولهن</p>	<p>حقوق الزوجة المالية دراسة تحليلية بين الشريعة الإسلامية وقانون الأسرة الجزائري وبين قانون الكند والساعة المغربي وقانون قني الإندونيسي</p>	<p>قريشي البدوي</p>

مثل الذي
 عليهن درجة
 (سورة البقرة
 الآية 228 .
 وكانت هذا
 البحث يتكلم
 بشكل عام عن
 حقوق المرأة
 التي وهبها إياها
 الإسلام ، وكان
 هذا البحث
 يدرس بشكل
 مباشر عن
 الحقوق المالية
 لزوجات ، وكانت
 الإشكالية التي
 تمت دراستها
 في هذا البحث
 في ظهور قوانين
 جديدة في

البلدان
 الإسلامية التي
 تلزم على الزوج
 في حالة
 الطلاق أو في
 حالة الموت ،
 ولهذا اختار
 الباحث هذه
 الإشكالية في
 هذا البحث
 لكي يوضح
 الحقوق لزوجته
 منذ بداية الزواج
 حتى نهايته
 وكانت هذه
 الدراسة بين
 الشريعة
 الإسلامية
 وقانون الأسرة
 الجزائري من

جهة ، وبين
 قانون الكد
 والسعاية المغربي
 والقانون
 الإندونيسي من
 جهة كان
 البحث يهدف
 إلى حصر جميع
 الأحكام
 الشرعية المتعلقة
 بالحقوق المالية
 لزوجات المذكورة
 في كتب الفقه
 الإسلامي ،
 وتحليل هذه
 الإشكالية عند
 أماكن البحث
 المذكور في
 الأعلى .

الفصل الثاني : الإطار النظري .

المبحث الأول : مفهوم النكاح .

المطلب الأول : تعريف النكاح لغة واصطلاحاً .

النكاح لغة : النِّكَاحُ (خِطْبَةٌ) بِكَسْرِ الحَاءِ (يَخْتَبُ) بِضَمِّ الطَّاءِ فِيهِمَا وَ (اِحْتَبَّ) أَيْضًا فِيهِمَا.

النكاح اصطلاحاً عرفه الفقهاء بعدة تعريفات منها : فعند الإمام الحنفي : هو

عقد يفيد ملك المتعة قصداً.⁴

وعند الإمام المالكي : هو حقيقة في العقد مجاز في الوطاء وقد يستعمل عرفاً مراداً

به الوطاء .⁵

4- عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني ، الباب في شرح الكتاب ، دار الكتاب العربي ، ج 1 ، ص 25 .

5- علي الصعيدي العدوي المالكي، شروح متن الرسالة لابي زيد القيرواني ، دار الفكر، سنة النشر 1412، مكان النشر بيروت ، ج 5 ، ص 48 .

وعند الإمام الشافعي : عقد يتضمن إباحة استمتاع كل من الزوجين بالآخر على الوجه المشروع.⁶

وعند الإمام حنبلي : هو حقيقة في عقد التزويج مجاز في الوطاء، والأشهر مشترك، والمعقود عليه المنفعة.⁷

المطلب الثاني : شروط النكاح وأركان النكاح .

أولاً : شروط النكاح : ولنكاح شروط يجب توفرها فيه وهي كالتالي :

- 1- أن تكون المرأة محلاً للنكاح، ومعناه ألا تكون محرمة على من يريد نكاحها بأي سبب من أسباب التحريم المؤقت كأن تكون أختها تحتها، أو المؤبد كأن تكون هي أخته من الرضاعة مثلاً.

6- الدكتور مُصطفى الخن، الدكتور مُصطفى البُغا، علي الشَّرْبِجِي ، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ، الرابعة، 1413 هـ - 1992 م ،

ج4 ، ص11

7- أحمد بن عبد الله بن أحمد البعلي ، الروض الندي شرح كافي المبتدي - في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه ، المؤسسة السعيدية - الرياض ، ج1 ، ص349 .

- 2- أن لا يكون الرجل أو المرأة مُحْرَمًا عند جمهور العلماء، ويجوز عند الأحناف للمحرم أو المحرمة أن يعقدا النكاح وهما في حالة الإحرام.
- 3- ألا يكون النكاح مؤقتًا، فإن كان مؤقتًا كان نكاح منعة، وهو باطل إجماعًا.⁸
- 4- خلو الزوجين من الموانع.
- 5- الشهادة، فلا يصح النكاح إلا بشاهدين عدلين ذكرين مكلفين.
- 6- الولي، ويشترط أن يكون ذكرا حرا بالغا عاقلا رشيدا عدلا ويشترط الاتفاق في الدين، وأبو المرأة أحق بتزويجها .
- 7- تعيين الزوجين.
- 8- رضا الزوجين فلا يجوز إكراه أحدهما على الآخر .

ثانيا :أركان النكاح .

لنكاح أركان عدة ومنها متفق عليها عند جميع العلماء ومنها مختلف فيها أي لا

يعتبروها من الأركان وسوف يذكر الباحث هذه الأركان وهي :

1- الإيجاب : وهو اللفظ الصادر من الولي، أو من يقوم مقامه بلفظ

إنكاح أو تزويج ممن يحسن العربية .

2- القبول : وهو اللفظ الصادر من الزوج، أو من يقوم مقامه⁹.

3- الزوج والزوجة¹⁰ .

4- الصداق : هو الصَّدَاقُ مَا أُخِذَ مِنَ الصِّدْقِ ضِدُّ الكَذِبِ لِأَنَّ دُخُولَهُ

بَيْنَهُمَا دَلِيلٌ عَلَى صِدْقِهِمَا فِي مُوَافَقَةِ الشَّرْعِ¹¹ .

9 - أ. د صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدلان ، رسالة في الفقه الميسر ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ، الأولى، 1425هـ ، ج 1 ، ص 122 .

10 - أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد المالكي ، شرح ميارة الفاسي ، دار الكتب العلمية ، ج 1 ، ص 244 .

11 - محمد عرفه الدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، دار الفكر ، ج 2 ، ص 294 .

5- الولي : هو الذي يعقد النكاح على وليته يشترط فيه شروط وهي

الحرية والذكورية والتكليف ويندرج فيه العقل والبلوغ والقرب من المرأة

المعقود عليها النكاح .¹²

المطلب الثالث : دليل مشروعية النكاح .

أولا : من الكتاب .

• قوله تبارك وتعالى [وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ

إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ¹³] .

• قوله تبارك وتعالى [وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُفْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ

لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا

مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا¹⁴] .

12 . أبي محمد عبد الواحد ابن عاشر، متن ابن عاشر المسمى بالمرشد المعين على الضروري من علوم الدين

، متن ابن عاشر وشروحه ، دار الكتب العلمية ، ج 1 ، ص 257 .

13 - سورة النور: 32 .

14 - سورة النساء الآية 3 .

• وبين الله سبحانه وتعالى هذا الدليل عن النكاح (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ
الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا
كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رَقِيبًا) ¹⁵.

• وقوله تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا
وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) ¹⁶
ثانيا : من السنة .

• قوله صلى الله عليه وسلم " يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ
فَلْيَتَزَوَّجْ " . ¹⁷

• وقوله صلى الله عليه وسلم (تزوجوا الودود الودود؛ فإني مكاثر بكم الأمم) . ¹⁸

15 - سورة النساء : 1 .

16- سورة الروم : 21 .

17- أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب النكاح، باب ما جاء في ضل النكاح ، رقم الحديث : 1845 ،
ج1، ص 592 .

18 - اخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب النكاح ، رقم الحديث : 2685 ، ج2، ص 176 .

● وقال - عليه الصلاة والسلام - : ((تزوَّجوا؛ فَإِنِّي مُكَاتِّرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ يَوْمَ

القيامة)).¹⁹

ثالثا : الإجماع .

وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ النِّكَاحَ مَشْرُوعٌ، وَنَصَّ بَعْضُ الْمُفْهَمَاءِ عَلَى أَنَّ النِّكَاحَ

شُرِعَ مِنْ عَهْدِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَاسْتَمَرَّتْ مَشْرُوعِيَّتُهُ، بَلْ هُوَ مُسْتَمِرٌّ فِي الْجَنَّةِ.

المبحث الثاني : حقوق الزوجين .

المطلب الأول : حقوق الزوجة .

1- المهر: قال تعالى: {وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً} ²⁰.

2- النفقة: قال تعالى: {وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} ²¹

¹⁹ - اخرجہ البيهقي في سننه، كتاب النكاح، باب الرغبة في النكاح، رقم الحديث : 13457 ، ج 7 :

ص 125 .

²⁰ - سورة النساء : 4 .

²¹ - سورة البقرة : 233 .

3- المعاشرة بالمعروف: قال الله تعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ} ²²

المطلب الثاني : حقوق الزوج ²³ .

1- معاشره الزوجه لزوجها بالمعروف : فالله تعالى قال : (وَهُنَّ مِثْلُ

الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ) ²⁴ أي يجب لهن من

الحق على الرجال . مثل الذي يجب لهن عليهن بالمعروف.

2- القوامه: وفي هذا يقول تعالى : (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ

اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) ²⁵ أي من شأنهم

المعروف المعهود القيام على النساء بالحماية ، والرعاية ، والولاية

، والكفاية ، وتأديبها، و تولي أمرها ، وإصلاح حالها .

²² - سورة النساء : 19 .

23 - فهد عبد الله ، المختصر في فقه حقوق الزوجية ، المبحث الثالث حقوق الزوج ، ص 35 .

24- سورة البقرة : 228 .

25 - سورة النساء : 34 .

- 3- الطاعة : الطاعة و أساس هذا الحق هو القوامة التي تستلزم الطاعة ،
وفي تفسير قوله تعالى (فالصالحات قانتات) يقول الرازي " واعلم ان
المرأة لا تكون صالحتنا إلا إذا كانت مطيعة لزوجها " .
- 4- الأصل في هذا قوله تعالى (وقرن في بيوتكن) و هذه الآية شاملة
للنساء جميعا ، وتتأكد في حق الزوجة ، وهذا لا يعني أنها لا تخرج أبدا
بل يجوز لها الخروج لمصلحة مأمورة بها كما لو خرجت الى الحج والعمرة
او خرجت مع زوجها في سفر او أذن لها زوجها بالخروج .
- 5- لا تأذن الزوجة لأحد دخول البيت إلا بإذن زوجها .
- 6- حفظ مال الزوج : ومما يدل عليه في الصححين ، من حديث عبد
الله بن عمر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "
كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،
وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَمَسْئُولٌ عَنْ أَهْلِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا،

وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْحَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،
وَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.²⁶

7- حق التأديب ، والدليل على هذا قول الله عز وجل (وَالَّذِينَ تَخَافُونَ
نُشُوزَهُنَّ فَعَظُمَهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا
تَبِعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا) .²⁷

المطلب الثالث : الحقوق المشتركة بين الزوجين²⁸ .

أغلب الحقوق السابقة خصوصاً حق الاستمتاع وما يتبعه هي حقوق
مشتركة بين الزوجين، لكن حق الزوج على زوجته أعظم من حقها عليه، لقوله
تعالى: {وللرجال عليهن درجة} .²⁹ وكما ورد في الحديث أبي داود: لو كنت

²⁶ -أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب العبد راع، رقم الحديث : 206، ص 81 .

²⁷ - سورة النساء : 34 .

²⁸ - أ.د. وَهْبَةُ الرَّحِيلِيِّ ، الفقه الإسلامي وأدلته ، دار الفكر ، الطبعة الرابعة ، ج 9 ، ص 326 .

²⁹ - سورة البقرة : 228 .

أمراً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن، لما جعل
الله لهم عليهن من الحق.³⁰

ويسن لكل من الزوجين تحسين الخلق لصاحبه والرفق به واحتمال أذاه وسوء
طباعه، لقوله تعالى: {والصاحب بالجنب} ³¹، أي الإحسان له، وللحديث
المتقدم: «استوصوا بالنساء خيراً» وحديث خياركم خياركم لنسائه.

المعاشرة بالمعروف : والمراد من العشرة: ما يكون بين الزوجين من الألفة
والاجتماع، ويلزم كل واحد من الزوجين معاشرة الآخر بالمعروف من الصحبة
الجميلة، وكف الأذى، وألا يمتطه حقه مع قدرته، ولا يظهر الكراهة فيما يبذله
له، بل يعامله ببشر وطلاقة، ولا يتبع عمله منة ولا أذى ؛ لأن هذا من
المعروف، لقوله تعالى: {وعاشروهن بالمعروف} ³² وقوله سبحانه: {وهن مثل
الذي عليهن بالمعروف} قال أبو زيد: «تتقون الله فيهن كما عليهن أن يتقين

30 - أخرجه أبي داود في سننه ، باب في حق الزوج، رقم الحديث : 2142 ، ج 2، ص 209 .

³¹ - سورة النساء : 36 .

³² - سورة النساء : 19 .

الله فيكم» وقال ابن عباس: «إني لأحب أن أترين للمرأة، كما أحب أن تترين لي»³³ لأن الله تعالى يقول: {ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف} وثبت في السنة الأمر بمعاملة النساء خيراً، وورد فيها بيان حقوق وواجبات كل من الزوجين، قال صلى الله عليه وسلم: استوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عندكم عوانٍ ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مُبَيَّنَّة، فإن فَعَلْنَ فاهجروهن في المضاجع، واضربوهن ضرباً غير مبرح ، فإن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن لكم على نساءكم حقاً، ولنساءكم عليكم حقاً. فأما حقكم على نساءكم ، فلا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذنن في بيوتكم لمن تكرهون. ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن».³⁴

³³ - أخرجه البيهقي في سننه ، باب حق المرأة على الرجل ، رقم الحديث : 14728 ، ج 7 ، ص 482 .

³⁴ - أخرجه ابن ماجه في سننه ، باب حق المرأة على الرجل ، رقم الحديث : 1851 ، ج 3 ، ص 57 .

وقال عليه الصلاة والسلام أيضاً: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي»³⁵. وقال صلى الله عليه وسلم «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وخياركم خياركم لنسائهم»³⁶.

المبحث الثالث : مفهوم العرف اللبني

الطلب الأول : حقيقة العرف .

العرف لغة : المعروف وهو ضد المنكر. وسمي بذلك لأنّ النفوس تسكن إليه. وشرعاً: ما تعارف عليه الناس وصار عندهم شائعاً، سواء كان في جميع البلدان أو بعضها، قولاً كان أو فعلاً ، وهو **قسمان:**

1- **عرف صحيح:** وهو ما شهد له الشرع بالاعتبار في الجملة، أو لم يعارض نصوص الشارع.

³⁵ - أخرجه ابن ماجه في سننه، باب حسن معاشره النساء، رقم الحديث : 19 77 ، ج1، ص 636 .

³⁶ - أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب حسن الخلق، رقم الحديث : 479، ج2، ص 227 .

2- عرف فاسد: وهو ما تعارف عليه الناس مما يخالف نصوص الشارع

ويصادم قواعده. ولم يناع أحد من الفقهاء في اعتبار العرف مصدرًا

ودليلاً تُبنى عليه الأحكام، بل لقد اشتهرت بين الفقهاء قواعد

فقهية تبين قيمة الأعراف الصحيحة في المجتمع، كقول الفقهاء:

المشروط عرفًا كالمشروط شرطًا والثابت بالعرف كالثابت بالنص

وكقولهم العادة محكمة.

وقد لوحظ ذلك فقهاء الحنابلة في كثير من فتاواهم وأحكامهم - وخاصة

في باب المعاملات - لأنهم يتوسعون فيها، ويعتبرون المعاني والمقاصد، ولا يقفون

عند الألفاظ فقط.

وقد مثل ابن القيم لجريان العرف مجرى النطق بمسائل كثيرة منها:

1- لزوم نقد البلد في المعاملات وإن لم يشترطه.

2- ضرب الدابة المستأجرة إذا حرّنت في الطريق.

لَوْ جَدَّ ثَمَّارَهُ أَوْ حَصَدَ زَرْعَهُ ثُمَّ بَقِيَ مِنْ ذَلِكَ مَا يَرِغِبُ عَنْهُ عَادَةً، جَازَ لِغَيْرِهِ

التقاطه وأخذه وإن لم يأذن فيه لفظاً³⁷.

الأَلْفَاظُ ذَاتُ الصِّلَةِ:

أ - العَادَةُ:

العَادَةُ فِي اللُّغَةِ: الدَّيْدَنُ يُعَادُ إِلَيْهِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهَا يُعَاوِدُهَا أَيُّ
يَرْجِعُ إِلَيْهَا مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

وَفِي الإِصْطِلَاحِ هِيَ: مَا اسْتَمَرَّ النَّاسُ عَلَيْهِ عَلَى حُكْمِ المَعْقُولِ، وَعَادُوا إِلَيْهِ
مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى.

37 - منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: 1051هـ)،
المِنَاحُ الشَّافِيَّةَاتُ بِشَرْحِ مُفْرَدَاتِ الإِمَامِ أَحْمَدَ، دار كنوز إشبيلية للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،
الأولى، 1427 هـ - 2006 م، ج 1، ص 32.

وَقَالَ ابْنُ عَبِيدِينَ: الْعَادَةُ وَالْعُرْفُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ³⁸. المقصود بالعرف أو العادة:

هو ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول.

وقد جرى الفقهاء على اعتبار العادة والعرف والرجوع إليها في تطبيق الأحكام الشرعية في مسائل لا تعد لكثرتها، كسنن الحيض، والبلوغ، والإنزال، والأفعال المنافية للصلاة، والنجاسات المعفو عنها، وفي لفظ الإيجاب والقبول، وفي أحكام كثيرة جداً من مسائل البيوع والأوقاف والأيمان والإقرارات والوصايا وغيرها.

فإذا كانت العادة والعرف لهما اعتبار في الشرع، مع كثرة ما يطرأ عليهما من تغير وتبديل بحسب الأزمنة والأمكنة وتطور أحوال الناس؛ فإن على العلماء مراعاة ذلك التغير بقدر الإمكان. يقول الإمام القرافي في ذلك: إن إجراء الأحكام التي مدركها العوائد مع تغير تلك العوائد خلاف الإجماع وجهالة في

38- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، (من 1404 -

1427 هـ) ، ج 30 ، ص 53 .

الدين، بل كل ما هو في الشريعة يتبع العوائد يتغير الحكم فيه عند تغير العادة إلى ما تقتضيه العادة المتجددة .

وقال أيضاً: ينبغي للمفتي إذا ورد عليه مستفتٍ لا يعلم أنه من أهل البلد الذي منه المفتي وموضع الفتيا أن لا يفتيه بما عاداته يفتي به حتى يسأله عن بلده، وهل حدث لهم عرف في ذلك البلد في هذا اللفظ اللغوي أم لا؟ وإن كان اللفظ عرفياً فهل عُرف ذلك البلد موافق لهذا البلد في عرفه أم لا؟ وهذا أمر متعين واجب لا يختلف فيه العلماء، وأن العادتين متى كانتا في بلدين ليستا سواءً أن حكمهما ليس سواء .

ما يجب مراعاته في الأعراف :

1. أن يكون العرف مطرداً أو غالباً، بحيث لا يكون مضطرباً؛ لأنه إذا كان مضطرباً غير غالب، فلا يقال له عرف، وهذا ما يعبرون عنه بقولهم: العبرة للغالب الشائع دون النادر.

2. أن يكون العرف المراد تحكيمه في التصرفات سابقاً غير لاحق، فنعمل بالعرف السابق المقارب دون العرف اللاحق.

مثال ذلك: لو اشترى إنسان من غيره بستانين ريالاً قبل مائة سنة، فإننا لا نحكم على ذلك بالريالات الموجودة بيننا الآن، بل بما يسمى ريالاً في ذلك الزمان، فقد كانت الريالات في ذلك الزمان من فضة، والآن من ورق فيعمل بحكم العرف السابق من المصارف، أو من الأفراد، ومثل اعتيادهم الميسر كاليانصيب، وغير ذلك مما تكون فيه المراهنة على المال ونحو ذلك من العادات والأعراف التي تصادم الشريعة فلا عبرة بهذا كله.

وبهذا يتبين لنا أن مراعاة العوائد والأعراف المتعلقة بالأشخاص والمجتمعات عند النظر والاجتهاد أمر مهم ومطلب ضروري لا بد منه لكل مجتهد ومفتٍ، وهو في عصرنا الحاضر أكد لتشعب الناس في البلاد الواسعة المختلفة الظروف والعوائد، وتيسر وسائل الاتصال الحديثة للانتقال إلى مكان المفتي أو سماعه؛ مما يجب عليه أن لا يطلق الجواب حتى يعرف أعراف السائلين وما يليق بهم من أحكام الشرع..

3. أن لا يعارض العرفَ تصريحٌ بخلافه. مثال ذلك: لو كان

العرف أن الإجارة يسلم نصف إجارة البيت في أول السنة،

والنصف الآخر في وسط السنة فاتفق المستأجر والمؤجر على تسليم الدفعة الأولى في وسط السنة، فهنا العرف لا يعمل به؛ لأنه وجد تصريح يخالف العرف فالمخالف للشريعة لا عبرة به.

4. أن لا يعارض العرف نص شرعي بحيث يكون العمل بالعرف تعطيلاً له؛ فالعرف المخالف للشريعة لا عبرة به. مثال ذلك: إذا تعارف الناس على استعمال العقود الباطلة كالاتقراض بالربا³⁹.

الطلب الثاني : العرف اللبي أساسياته ومبادئه .

على الرغم من أن العرف الاجتماعي يعتبر من الناحية النظرية وسيلة فاعلة من وسائل الضبط الاجتماعي، إلا أنه يبدو (أي العرف الاجتماعي) وكأنه مفروض على الناس، حيث كشفت الدراسة الاستطلاعية الميدانية أن بعض

³⁹ - أ. د. عبد الله بن محمد الطيار، أ. د. عبد الله بن محمد المطلق، د. محمد بن إبراهيم الموسى ، الفقه الميسر ، مدارج الوطن للنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ج 7 و 11 - 13: الأولى 1432/2011 ، ج 13 ، ص 25 .

سكان مدينة البيضاء يلقون باللوم عليه لكونه لم يعد الوسيلة المناسبة لتحقيق الضبط الاجتماعي والحيلولة دون وقوع المشاكل والمنازعات والجرائم التي تحدث بين الأفراد، بل ويرون أن العرف الاجتماعي قد ساهم في زيادة معدلات الجريمة؛ لأن جزاءاته ليست رادعة أحياناً وغير عادلة ومتحيزة أحياناً أخرى، فضلاً عن مراعاة الخواطر والمجاملة بين شيوخ القبائل والوجهاء على حساب المجني عليهم، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى كشفت الدراسة الاستطلاعية أن البعض الآخر من السكان يرى أن الانتماء القبلي للأفراد واحتياجهم للدعم المادي والمعنوي والحماية من القبيلة يجعلهم يقبلون أحكام العرف الاجتماعي وإن كانت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية والقانون، وفي الوقت ذاته نجد من يثني على الانتماء القبلي ويستدل عليه بقوله تعالى: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ⁴⁰.

ويرى هؤلاء أن العلة تكمن في دعم القبيلة المادي المتمثل في صندوق القبيلة (الجمعية) لكل أفرادها أي أن الدعم المادي الذي يتحصل عليه الفرد هو الدافع وراء خلق حالة من الاستخفاف ترتبط بحدوث الجريمة أي أن القاتل على يقين بأنه لن يناله أدنى عقاب يزجره أو يردع غيره ، وبالفعل تنتهي أغلبية المشاكل والمنازعات والجرائم هكذا الأمر الذي يصيب المعتدى عليه بعمق الشعور بالظلم لكنه يضطر لقبول الحكم العرفي حتى لا يفترق لهذا الدعم المادي والمعنوي أو على نحو أدق قد يكون في المستقبل القريب طرفاً معتدياً فينال مثل هذه الحماية الأمر الذي يعني أن هناك توازن .

ويفترض الباحث أن مثل هذا التوازن قد يؤدي إلى انتشار الجريمة بدلاً من الحد منها وهنا قد تظهر العلاقة واضحة بين أحكام العرف الاجتماعي والجريمة. والأحكام المقصودة هنا هي تلك التي تخرج عن نطاق الشريعة الإسلامية والقانون وتتميز هذه الأحكام في اعتقاد الباحث بأنها تخلق حالة من التوازن في

الحياة الاجتماعية قد يكون من شأنه خلق حالة من الاستعداد والميل للسلوك

الإجرامي⁴¹.

المطلب الثالث : مكانة المرأة والرجل في العرف الليبي .

شهدت الحركة النسائية نهضة بعد فبراير 2011 فقد شاركت النساء في كل المراحل الانتقالية رغم كل التحديات التي واجهتها ولا زالت تواجهها ، النساء في مجتمع يسوده المجتمع الأبوي و الوضع الأمني المتدهور في البلاد . وقادت النساء منظمات الإغاثة ، والمنظمات المدنية ، وساهمت في تأسيس الأحزاب السياسية و عضويتها ، وشاركت في عملية صنع القرار على مختلف الجهات ولحوارات الوطنية ولجان المصالحة بنسب لا تحقق طموحات النساء الناشطات لا كنها في نفس الوقت نسب مرتفعة في ظل الظروف التي ذكره و الملفت في

41 - عبد العاطي الفقيه ، رسالة ماجستير بعنوان العرف الاجتماعي وعلاقته بالجريمة في المجتمع الليبي ، جامعة عمر المختار ، كلية الآداب البيضاء ، قسم علم الاجتماع .

الأمر أن المرأة بعد 2011 لم تحصل نفسها في قضايا المرأة فقط بل تعدتها المطالبة بكل حقوق الإنسان والمصالحة الوطنية وبناء الدولة⁴².

تؤكد مصادر وسير التاريخ الإنساني بأن الشرائع الإلهية قد أنصفت المرأة بشكل عادل، وأن الديانة الإسلامية على وجه الخصوص قد كرمتها ومنحتها حقوقها كاملة ولم تبخسها شيئاً، وذلك حين انتشلتها من جريمة وئد أنفاسها وقتل روحها تحت أكوام التراب، إلى تحريم تعنيفها جسدياً وحتى لفظياً، والمطالبة بمعاملتها باللين والرفقة وحسن المعاشرة الزوجية وغيرها من الآداب والمعاملات الطيبة التي تحترم إنسانيتها وكيانها ومكانتها في الأسرة والمجتمع. ولكن ظلت الإشكالية تبرز دائماً في تفاوت التفسير البشرية والفهم الصحيح والدقيق لنصوص الآيات الربانية. تلك التفسير التي طالت المرأة بالكثير من الصفات التي لا تليق بها، مثل وصفها بأنها "عورة" صوتاً ومظهراً، وأنها "خلقت من ضلع أعوج" وأنها "ناقصة عقل ودين"، فكيف يقبل العقل الإنساني القويم تلك النعوت وهي التي حباها الله بأنبل وظيفة ألا وهي الأمومة

42- هالة قعيص ، المرأة الليبية في سوق العمل الليبي ، ص 9 .

ودعا إلى الترفق بها كالتقارير، وجعل اللجنة تحت أقدامها كما نص الحديث الشريف عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

كما أن عدم التفات المرأة المسلمة نفسها على مر العصور إلى الاهتمام بممارسة الجانب الفقهي وعزوفها عن الانخراط في تفسير الآيات القرآنية وإصدار الفتاوي وفق الفهم الصحيح والمستنير للنص القرآني ودلالاته وأبعاده وظروفه، قد مكن الرجال وأتاح لهم احتكار هذا الجانب، وبالتالي هيمنتهم على إصدار التفاسير والفتاوي الدينية وفقاً لرؤاهم ومفاهيمهم الذكورية المنحازة، والتي غالباً ما تصنف المرأة دون مراتب الرجل ليس نتيجة الفوارق البيولوجية ولكن بالطبع في عقلها والتقليل من قدراتها وفكرها وطاقاتها الابداعية والانتاجية، وهو ما يخالف روح الشريعة الإسلامية التي لا تفرق بين المرأة والرجل في مجال العمل والاجتهاد الفكري.

إن هذه المقدمة كانت ضرورية في هذا السياق لأنها تمثل التشخيص الأساسي والمفتاح السليم الذي تملكه المرأة لتعبيد مسيرتها النضالية والمساهمة في الحياة الاجتماعية بصورها وأشكالها المتعددة وفق تطوراتها العصرية، وفي نفس

الوقت بالمحافظة على روح الأصالة والعفة والقيم والأخلاق والتعاليم الإسلامية الشريفة⁴³.

المطلب الرابع : قانون حفظ حقوق النساء من القانون الليبي .

قانون رقم (10) لسنة 1984 ف بشأن الأحكام الخاصة بالزواج

والطلاق وآثارهم. الفصل الخامس (آثار الزواج) المادة السابعة عشرة :

حقوق الزوجة على زوجها :

أ. النفقة وتوابعها في حدود يسر الزوج واستطاعته طبقاً لأحكام هذا القانون .

ب. عدم التعرض لأموالها الخاصة بها ، فلها أن تتصرف فيها كما تشاء .

ج. عدم إلحاق ضرر بها ، مادياً كان أو معنوياً .

43 - المرأة الليبية تاريخ جديد وتحديات المستقبل ، 19/04/2017 على الساعة 11:54 ،
<http://www.libya-al-mostakbal.org/95/21396/> المرأة-الليبية-تاريخ-مجيد-
 وتحديات-المستقبل.html

المادة الثامنة عشرة

حقوق الزوج على زوجته:

أ. النفقة وتوابعها في حالة عسر الزوج ويسر الزوجة طبقاً لأحكام هذا القانون .

ب. بالاهتمام براحة الزوج واستقراره حسيّاً ومعنوياً .

ج. الإشراف على بيت الزوجية وتنظيم شئونه والمحافظة عليه .

د. حضانة أولادها منه والمحافظة عليهم وإرضاعهم إلا إذا كان هناك مانع صحي .

هـ. عدم إلحاق ضرر به مادياً كان أو معنوياً⁴⁴ .

ويتم تطوير و تعديل القانون الليبي الخاص بأحكام المرأة الليبية ليكون

على مستوى عال لحماية حقوق المرأة الليبية ، حيث قدمت للجنة كتابة

الدستور الليبي الجديد وثيقة بهذا الشئن و مازالت تحت الدراسة من قبل اللجنة

44 - قانون رقم (10) لسنة 1984 ف بشأن الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهم ،

<http://aladel.gov.ly/home/?p=1246> .

وسميت بـ (وثيقة الحقوق الدستورية للمرأة الليبية) ومن أبرز التعديلات التي

نصت عليها هذه الوثيقة وما يتعلق بموضوع البحث هي :

على الرغم من أن المرأة الليبية جزء لا يتجزأ من المجتمع، وعلى الرغم من أنها كانت في طليعة ثورة 17 فبراير، فإن من بين مآسي الفترة الانتقالية أن حقوقها الأساسية قد تلقت ضربة قاسية. وقد شمل ذلك تلك الجرائم غير المسبوقة التي ارتكبت في حقها والعنف الرهيب الذي مورس عليها، بقصد تخويفها واستبعادها من المشاركة الفعالة في المجتمع الليبي. والحال كذلك، فإنه بغية عكس هذا المسار الخطير، فمن الضروري أن يتم تحديد حقوق المرأة تحديدا جليا لا لبس فيه وأن يتم النص عليها في الدستور الليبي الذي هو قانون البلاد الرئيسي والأساس الذي تقوم عليه عملية بناء الدولة الليبية، ولعل ذلك يتيح للمرأة الليبية قاعدة مشروعة تستند إليها وهي تكافح من أجل العدالة الاجتماعية والمساواة. إن وثيقة الحقوق الدستورية للمرأة الليبية المائل يمثل رؤية نشطاء ينتمون للمجتمع المدني الليبي يعبرون عن مختلف ألوان الطيف الفكري، مع نخبة من الحقوقيين و خبراء قانونيين وأكاديميين وعلماء..

إن وثيقة الحقوق الدستورية للمرأة الليبية المائل ثمره تعاون مجموعة من المواطنين والمواطنات اللييون الحريصون على مستقبل وطنهم ومستقبل الأجيال القادمة. وقد حرص واضعوا الوثيقة على استلهام مبادئ المساواة بين بني البشر المتجذرة في الشريعة الإسلامية، وعلى الاستئناس بما ينسجم مع ثوابت و مبادئ شريعتنا السمحة من المعايير الأمية المتفق عليها عالميا.

ويحث واضعوا هذه الوثيقة السادة الأجلء أعضاء الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور إلى النظر بعناية في مواد هذه الوثيقة والاستفادة منها و الاستهداء بها في مداولاتهم حول حقوق المرأة في صياغة مسودة الدستور النهائية.

وكلنا ثقة أن السادة الأجلء أعضاء الهيئة التأسيسية مدركين جلال قدر المهمة الملقاة على عاتقهم وأثرها في تحديد مستقبل الشعب الليبي بكليته وكذا مستقبل نسائه.

هذا وإننا نؤمن واثقين أن خروج ليبيا من أزمتها وبناء المجتمع الليبي المعاصر المزدهر يعتمد على تبني مبدأ تساوي جميع المواطنين فيما يتصل بالحقوق المدنية والمسئوليات تبنيلا لابس فيه.

الحق في الأمن والسلام:

أولاً: تلتزم الدولة بضمان وحماية حق المرأة في أن تحيا بسلامٍ حياةً كريمة

آمنة.

ثانياً: تسن الدولة من القوانين ما يقرر أن جميع أوجه العنف ضد المرأة جريمة يعاقب عليها القانون بما في ذلك العنف المنزلي والإساءة الجنسية.

ثالثاً: تجرم الدولة كل أشكال التحرش والاكراه الجنسي في المدارس والعمل والأماكن العامة.

رابعاً: تحمي الدولة ضحايا العنف والاعتداء الجنسي وتوفر الرعاية لهم. وتشمل تلك الرعاية توفير العلاج الطبي والنفسي وتوفير المأوى وغير ذلك من التدابير اللازمة لمساعدة الضحية خلال رحلة الاستشفاء والتعافي والعودة للاندماج في المجتمع. كما تشمل تلك الرعاية السعي لتخليص الضحية من آثار المشاعر السلبية الناجمة عن الاعتداء الذي لحق بها بما في ذلك الشعور

بالعار. كما تشمل مساعدة الضحية في مواجهة نبد بعض المحيطين وبعض

دوائر المجتمع لها.

خامسا: يعد الاغتصاب خلال النزاعات المسلحة شكلا من أشكال

العدوان المجرم إنسانيا ودوليا لاسيما وفق ميثاق الأمم المتحدة.

لذلك فإن ضحايا العنف الجنسي والاغتصاب خلال النزاعات المسلحة

ضحايا حرب. وبالإضافة إلى استحقاقهن الرجوع قانونا لاستيفاء ما يجبر الضرر

الذي لحق بهن، فإنهن يستحقن تعويضا ماديا ملائما من قبل الدولة.

تلتزم الدولة بأن توفر المأوى المناسب والرعاية الملائمة والتعويض المناسب

للمتضررات من النزاعات المسلحة لاسيما من يجبرن على الهجرة واللجوء

والنزوح النساء.

سادسا: تلتزم الدولة بتوفير الرعاية الانسانية الكاملة لجميع النساء

المعتقلات والسجينات، كما تلتزم الدولة بأن تحظى أولئك النسوة بمحاكمة

عادلة

الحق في الزواج وتكوين الأسرة :

- الزواج أمر إنساني فطري على الدولة أن تصون حق كل فرد فيه. الأسرة بنيان إنساني فطري وركن المجتمع الركين. كما تلتزم الدولة بتشجيع أبناء المجتمع إناثا وذكرا على تأسيس أسرة وفقا لأحكام الشريعة.
- تلتزم الدولة بأن تشمل الأسرة بالحماية والرعاية لاسيما الأمهات والأطفال والمراهقين والمسنتات. وضمن إطار حمايتها ورعايتها للأسرة، تلتزم الدولة بتخصيص معونة مالية مناسبة للأيتام، وللمطلقات، وللأرامل وللحاضنات، وللمعيلات، وكذلك المعونة المالية للأسر التي تعاني الفاقة، وللأسر التي من أعضائها من هو ذو حاجة خاصة أو إعاقة، أو من هو من ضحايا النزاعات المسلحة .
- للزوجين حقوق وواجبات متساوية على المستوى العام لاسيما على المستوى الاجتماعي والسياسي.

- تلتزم الدولة بضمان حق كل امرأة في اختيار الزوج الذي أعطتها إياه الشريعة الإسلامية، وتسن من القوانين ما يقرر أن الزواج بالإكراه وزواج الأطفال جريمة يعاقب القانون مرتكبها.
- تلتزم الدولة بحماية الإناث من جميع أوجه الإضرار بهن بما في ذلك العُضْل، والتعليق، وإخراجهن من بيوتهن، وإعاقة زواجهن، كل ذلك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. وتتخذ الدولة السياسات العامة التي ترفع من مستوى وعي المجتمع بجريمة كل ذلك شرعاً، والتي تكافح أوجه الخلل المؤدية لذلك، بما في ذلك السياسات الثقافية والتعليمية والاجتماعية. كما تسن الدولة من القوانين ما يُمكن من إنهاء حالة العُضْل والتعليق والإخراج وإعاقة الزواج على جناح السرعة، وما يقرر حق المرأة في الرجوع بالتعويض الجابر للضرر على من تسبب لها بأي من ذلك.

● تلتزم الدولة بضمان حماية حق المرأة في الحصول على الطلاق وفي التطبيق من قبل القضاء بناء على دعوى الخلع وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

● يحق لكل ليبي وليبية الزواج من أجنبي. وتنظم القوانين ذات الصلة إجراءات الزواج بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

● تتمتع النساء الأجنبية المتزوجات من ليبيين والأجانب المتزوجون من ليبيات بوضع قانوني يشمل الإقامة والحق في العمل وتحدد العناصر الأخرى لذلك الوضع القوانين ذات الصلة.

● يتمتع الأطفال المولودون لأب ليبي أو لأم ليبية بالجنسية الليبية وحقوق المواطنة الكاملة منذ الولادة.

● تلتزم الدولة بتوفير الأمن والسلامة العامة والرفاهية بما في ذلك تأمين المسكن لكل من الأمهات والمطلقات والحاضنات والمعيلات والأطفال والمراهقين وذوي الاحتياجات الخاصة والمسنين والمعوزين.

● تلتزم الدولة بتخصيص نسبة مئوية من الموازنة العامة لتقديم المساعدة

المالية للأمهات والأطفال من ذوي الحاجة المطلقات والحاضنات

والمعيلات والأرامل والمسنات⁴⁵.

المبحث الرابع : الإمام الشافعي و رأيه في خدمة الزوجة .

المطلب الأول : السيرة الذاتية للإمام الشافعي .

ولد الإمام الشافعي سنة 150هـ وهي السنة التي توفي فيها الإمام الحنفي

شيخ فقهاء العراق والإمام القياس.

وأكثر الرواة على ان الشافعي ولد بغزة في فلسطين ، كما روى الحاكم

بطريقه عن محمد بن عبدالله بم الحكم يقول : سمعت الشافعي يقول : ولدت

بغزة ، وحمّلني أمي إلى عسقلان⁴⁶.

45 - وثيقة الحقوق الدستورية للمرأة الليبية ،

. <https://libyanwomensplatformforpeace.wordpress.com>

هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد
 بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة
 بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن
 مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان بن أد بن أدد. وهاشم
 هذا الذي في نسب الشافعي ليس هو هاشم جد النبي صلى الله عليه وسلم
 ذاك هاشم بن عبد مناف فهاشم هذا هو ابن أخي ذاك.
 ولد فيما حكاه الشافعي عن نفسه أنه قال: ولدت بغزة سنة خمسين
 ومائة، وحملت إلى مكة وأنا ابن سنتين، قال: وكانت أمي من الأزد، وغزة من
 بيت المقدس على ثلاث مراحل.
 وفي رواية أخرى عن الشافعي أنه قال: ولدت بعسقلان، وعسقلان من
 غزة على ثلاثة فراسخ، وكلاهما من فلسطين. وكان مولد الشافعي يوم مات أبو
 حنيفة، ولا اختلاف في أن وفاة أبي حنيفة كانت سنة خمسين ومائة، ومات

⁴⁶ - د . طارق سويدان ، الإمام الشافعي السيرة اليسيرة ، شركة الإبداع الفكري لنشر الكويت ، الطبعة

الشافعي رحمة الله عليه في رجب سنة أربع ومائتين وهو ابن أربع وخمسين سنة، وكان قدومه مصر سنة ثمان وتسعين ومائة. وقد روى الزعفراني عن أبي عثمان ابن الشافعي أن الشافعي مات وهو ابن ثمان وخمسين سنة.

وفي رواية ان الشافعي قال: ولدت باليمن فخافت أُمِّي عليّ الضيعة فحملتني إلى مكة وأنا يومئذ ابن عشر أو شبيه بذلك، وتأول بعضهم قوله باليمن بأرض أهلها وسكانها قبائل اليمن. وبلاد غزة وعسقلان كلها من قبائل اليمن وبطونها. قلت: وهذا عندي تأويل حسن إن صحّت الرواية وإلا فلا شك أنه ولد بغزة وانتقل إلى عسقلان إلى أن ترعرع.

وأما طلبه للعلم فحدّث الزبير بن بكار عن عمه مصعب بن عبد الله بن الزبير أنه خرج إلى اليمن فلقي محمد بن إدريس الشافعي وهو مستحصف في طلب الشعر والنحو والغريب، قال فقلت له: إلى كم هذا؟ لو طلبت الحديث والفقّه كان أمثل بك، وانصرفت به معي إلى المدينة فذهبت به إلى مالك بن أنس وأوصيته به؛ قال: وكان فتى حلوا، قال: فما ترك عند مالك بن أنس إلا الأقل ولا عند شيخ من مشايخ المدينة إلا جمعه، ثم شخص إلى العراق فانقطع

إلى محمد بن الحسن فحمل عنه، ثم جاء إلى المدينة بعد سنين؛ قال: فخرجت به إلى مكة فكلمت له ابن داود وعرفته حاله الذي صار إليه، فأمر له بعشرة آلاف درهم.

حدث الآبري وهو أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم الآبري السجزي قال: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن محمد بن المولد الرقي يحكي عن زكريا بن يحيى البصري ويحيى بن زكريا بن حيويه النيسابوري، كلاهما عن الربيع بن سليمان، وبعضهم يزيد على بعض في الحكاية، قال الربيع، سمعت الشافعي يقول:

كنت أنا في الكتاب أسمع المعلم يلقن الصبي الآية فأحفظها أنا، ولقد كان [الصبيان] يكتبون أمليتهم في أن يفرغ المعلم من الإملاء عليهم، قد حفظت جميع ما أملى، فقال لي ذات يوم: ما يجلّ لي أن آخذ منك شيئاً. قال: ثم لما خرجت من الكتاب كنت أتلقط الخبز والرقوق وكرب النخل وأكتاف الجمال أكتب فيها الحديث وأجيء إلى الدواوين فأستوهب منها الظهور فأكتب فيها حتى كانت لأمي حباب فملاؤها أكتافاً وخزفاً وكرباً مملوءة حديثاً.

ثم إني خرجت عن مكة فلزمت هذيلا في البادية أتعلم كلامها وأخذ طبعها وكانت أفصح العرب. قال: فبقيت فيهم سبع عشرة سنة أرحل برحيلهم وأنزل بنزولهم، فلما رجعت إلى مكة جعلت أنشد الأشعار وأذكر الآداب والأخبار وأيام العرب، فمرّ بي رجل من الزبيريين من بني عمي فقال لي: يا أبا عبد الله عزّ عليّ ألا يكون مع هذه اللغة وهذه الفصاحة والذكاء فقه فتكون قد سدت أهل زمانك، فقلت: فمن بقي ممن يقصد؟ فقال لي:

مالك بن أنس سيد المسلمين يومئذ، قال: فوقع [ذلك] في قلبي فعمدت إلى «الموطأ» فاستعرت من رجل بمكة فحفظته في تسع ليال ظاهرا، قال: ثم دخلت إلى والي مكة وأخذت كتابه إلى والي المدينة وإلى مالك بن أنس، قال: فقدمت المدينة فأبلغت الكتاب إلى الوالي، فلما أن قرأ قال: يا فتى إن مشيبي من جوف المدينة إلى جوف مكة حافيا راجلا أهون عليّ من المشي إلى باب مالك بن أنس، فلست أرى الذلّ حتى أقف على بابه، فقلت: أصلح الله الأمير إن رأى الأمير يوجه إليه ليحضر، قال: هيهات، ليت أني إذا ركبت أنا ومن معي وأصابنا من تراب العقيق نلنا بعض حاجتنا؛ قال: فواعدته العصر،

وركبنا جميعا فوالله لكان كما قال، لقد أصابنا من تراب العقيق، قال: فتقدم رجل ففرع الباب فخرجت إلينا جارية سوداء فقال لها الأمير: قولي لمولاي إني بالباب، قال: فدخلت فأبطأت ثم خرجت فقالت: إن مولاي يقرئك السلام ويقول: إن كانت مسألة فارفعها في رقعة يخرج إليك الجواب، وإن كان للحديث فقد عرفت يوم المجلس فانصرف، فقال لها: قولي له إن معي كتاب والي مكة إليه في حاجة مهمة، قال: فدخلت وخرجت وفي يدها كرسي فوضعتة، ثم إذا أنا بمالك قد خرج وعليه المهابة والوقار، وهو شيخ طويل مسنون اللحية، فجلس وهو متطّلس، فرفع إليه الوالي الكتاب فبلغ إلى هذا: «إن هذا رجل من أمره وحاله، فتحدثه وتفعل وتصنع». فرمى بالكتاب من يده ثم قال: سبحان الله، وصار علم رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخذ بالوسائل؟ قال: فرأيت الوالي وقد تهيبه أن يكلمه، فتقدمت إليه وقلت: أصلحك الله، إني رجل مطّلبٍ ومن حالي وقصتي، فلما أن سمع كلامي نظر إليّ ساعة، وكانت لمالك فراسة فقال لي: ما اسمك؟

رجل لسن، فقلت: مهلا يا أمير المؤمنين فإنك الداعي وأنا المدعو، وأنت القادر على ما تريد مني ولست القادر على ما أريده منك، يا أمير المؤمنين ما تقول في رجلين أحدهما يراني أخاه والآخر يراني عبده أيهما أحب إلي؟ قال: الذي يراك أخاه، قال قلت: فذاك أنت يا أمير المؤمنين، قال فقال لي: كيف ذاك؟ فقلت: يا أمير المؤمنين إنكم ولد العباس وهم ولد علي، ونحن بنو المطلب، فأنتم ولد العباس ترونا اخوتكم وهم يرونا عبيدهم، قال: فسري ما كان به، فاستوى جالسا فقال: يا ابن ادريس كيف علمك بالقرآن؟ قلت: عن أي علومه تسألني؟ عن حفظه فقد حفظته ووعيته بين جنبي وعرفت وقفه وابتدائه وناسخه ومنسوخه وليلته ونهارته ووحشيته وإنسيته وما خوطب به العام يراد به الخاص وما خوطب به الخاص يراد به العام؛ فقال لي: والله يا ابن ادريس لقد ادّعت علما فكيف علمك بالنجوم؟ فقلت: إني لأعرف منها البري من البحري والسهلي والجبلي والفيلقي والمصبح وما تجب معرفته، قال: فكيف علمك بأنسب العرب؟ قال فقلت: إني لأعرف أنساب

اللثام وأنساب الكرام ونسبي ونسب أمير المؤمنين، قال: لقد ادّعت علما،
فهل من موعظة تعظ بها أمير المؤمنين؟ قال:

فذكرت موعظة لطاوس اليماني فوعظته بها فبكى وأمر لي بخمسين ألفا.
وحملت على فرس، وركبت من بين يديه وخرجت، فما وصلت الباب حتى
فرقت الخمسين ألفا على حجاب أمير المؤمنين وبوابيه، قال: فلحقني هرثمة
وكان صاحب هارون فقال: اقبل هذه مني، قال فقلت له: إني لا آخذ العطية
ممن هو دوني وإنما أخذها ممن هو فوقني، قال: فوجد في نفسه⁴⁷.

المطلب الثاني : نبذة عن المذهب الشافعي .

وأصول مذهبه: القرآن والسنة، ثم الإجماع، ثم القياس. ولم يأخذ بأقوال الصحابة،
لأنها اجتهادات تحمل الخطأ، وترك العمل بالاستحسان الذي قال به الحنفية والمالكية،

⁴⁷ - شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: 626هـ) ، معجم الأدباء =
إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، 1414 هـ - 1993 م ، ج6 ،
ص2393

وقال: (من استحسن فقد شرع)، ورد المصالح المرسله، وأنكر الاحتجاج بعمل أهل المدينة، وسماه أهل بغداد (ناصر السنة).

- روى عنه كتابه القديم (الحجة) أربعة من أصحابه العراقيين وهم: أحمد بن حنبل، وأبو ثور، والزعفراني، والكرايسي، وأنفسهم رواية له: الزعفراني.
- وروى عنه مذهبه الجديد في (الأم) في أبواب الفقه كلها أربعة أيضاً من أصحابه المصريين وهم: المزني، والبويطي، والربيع الجيزي، والربيع بن سليمان المرادي راوي (الأم) وغيرها عن الشافعي. والفتوى على ما في الجديد، دون القديم، فقد رجح الشافعي عنه، وقال: «لأجعل في حل من رواه عني» إلا في مسائل يسيرة نحو السبع عشرة، يفتى فيها بالقديم إلا إذا اعتضد القديم بحديث صحيح لامعارض له، فإن اعتضد بدليل فهو مذهب الشافعي، فقد صح أنه قال: إذا صح الحديث فهو مذهبي، واضربوا بقولي عُرض الحائط .
- وقد كثر تلاميذه وأتباعه في الحجاز والعراق ومصر وغيرها من البلاد الإسلامية، وأترجم بصفة خاصة لخمسة مصريين منهم أخذوا عنه مذهبه الجديد وهم :
1--يوسف بن يحيى البويطي، أبو يعقوب (توفي عام 231هـ) وهو مسجون ببغداد بسبب فتنة القول بخلق القرآن التي أثارها الخليفة المأمون، استخلفه الشافعي في حلقتة، له مختصر مشهور اختصره من كلام الشافعي.

- 2- أبو إبراهيم، إسماعيل بن يحيى المزني (المتوفى عام 264هـ) قال عنه الشافعي: «المزني ناصر مذهبي» ، له في مذهب الشافعي كتب كثيرة، منها المختصر الكبير المسمى المبسوط، والمختصر الصغير. أخذ عنه كثير من علماء خراسان والعراق والشام، وكان عالماً مجتهداً.
- 3- الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي، أبو محمد، راوي الكتب، كان مؤذناً بجامع عمرو بن العاص (جامع الفسطاط)، توفي عام (270هـ)، صحب الشافعي طويلاً، حتى صار راوية كتبه، وعن طريقه وصلنا: الرسالة والأُم وغيرهما من كتب الإمام. وتقدم روايته على رواية المزني إن تعارضتا.
- 4- حَرْمَلَة بن يحيى بن حرملة (المتوفى سنة 266هـ) روى عن الشافعي من الكتب ما لم يروه الربيع، مثل كتاب الشروط (3 أجزاء)، وكتاب السنن (عشرة أجزاء) وكتاب النكاح، وكتاب ألوان الإبل والغنم وصفاتها وأسنانها.
- 5- محمد بن عبد الله بن عبد الحكم (المتوفى في ذي القعدة سنة 268هـ) كان تلميذ الشافعي وأحد تلامذة مالك، كان أهل مصر لا يعدلون به أحداً، وكان الشافعي يُحبه ويوده، ثم ترك مذهبه إلى مذهب مالك؛ لأن الشافعي لم يخلفه في حلقتة، ولأنه مذهب أبيه⁴⁸.

48 - أ.د. وَهْبَةُ الزُّحَيْلِيِّ ، الفِئَةُ الإِسْلَامِيَّةُ وَأَدَلَّتُهُ ، دار الفكر - سورِيَّة - دمشق ،

المطلب الثالث : رأي الإمام الشافعي وغيره من العلماء عن خدمة الزوجة.

ولا يجب عليها خدمته في الخبز والطحن والطبخ والغسل وغيرها من الخدم لأن

المعقود عليها من جهتها هو الاستمتاع فلا يلزمها ما سواه⁴⁹.

وَذَكَرَ الْبَغَوِيُّ أَنَّهُ مَا يَخْتَصُّ بِهَا كَحَمْلِ الْمَاءِ لِلْمُسْتَحَمِّ وَصَبِّهِ عَلَى يَدَيْهَا
وَعَسَلِ خِرْقِ الْخَيْضِ وَنَحْوِهَا دُونَ الطَّبْخِ وَالْكَنْسِ وَالْعَسَلِ فَلَا يَجِبُ مِنْهَا شَيْءٌ
عَلَى الْمَرْأَةِ وَلَا خَادِمِهَا بَلْ عَلَى الزَّوْجِ فَيُؤَفِّقُهُ بِنَفْسِهِ أَوْ غَيْرِهِ ، زَادَ النَّوَوِيُّ مِنَ
الطَّبْخِ وَالْعَسَلِ وَنَحْوِهِمَا هُوَ فِيمَا يَخْتَصُّ بِالْمَخْدُومَةِ وَالَّذِي نَفَاهُ الْبَغَوِيُّ هُوَ فِيمَا
يَخْتَصُّ بِالزَّوْجِ كَعَسَلِ ثِيَابِهِ وَالطَّبْخِ لِأَكْلِهِ وَنَحْوِهِمَا⁵⁰.

الطبعة الرابعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها ، ج 1 ، ص 33 .

49- أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ) ، المذهب في فقه الإمام الشافعي ، دار الكتب العلمية ، ج 2 ، ص 482 .

50- كريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: 926هـ) ، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية ، المطبعة الميمنية ، ج 4 ، ص 392 .

ذَكَرَ أَبُو الْفَرَجِ الرَّازِيُّ أَنَّ الَّذِي يَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ كِفَايَتُهُ فِي حَقِّ الْمَحْدُومَةِ
 الشَّرِيفَةِ الطَّبْحُ وَالْعَسَلُ وَنَحْوُهُمَا دُونَ حَمْلِ الْمَاءِ إِلَيْهَا لِلشُّرْبِ وَحَمْلِهِ إِلَى
 الْمُسْتَحَمِّ، لِأَنَّ التَّرْفُعَ عَنِ ذَلِكَ رُغُونَةٌ لَا عِبْرَةَ بِهَا. الثَّانِي: قَالَ الْبَغَوِيُّ يَعْنِي
 بِالْخِدْمَةِ مَا هُوَ حَاجَتُهَا، كَحَمْلِ الْمَاءِ إِلَى الْمُسْتَحَمِّ، وَصَبِّهِ عَلَى يَدَيْهَا، وَعَسَلِ
 خِرْقِ الْحَيْضِ وَنَحْوِهَا، فَأَمَّا الطَّبْحُ وَالْكَنْسُ وَالْعَسَلُ، فَلَا يَجِبُ شَيْءٌ مِنْهَا عَلَى
 الْمَرْأَةِ، وَلَا عَلَى خَادِمِهَا، بَلْ هُوَ عَلَى الزَّوْجِ إِنْ شَاءَ، فَعَلَهُ بِنَفْسِهِ، وَإِنْ شَاءَ
 بَعْدَهُ .⁵¹

لَا خِلَافَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي أَنَّ الزَّوْجَةَ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَخْدُمَ زَوْجَهَا فِي الْبَيْتِ،
 سِوَاءَ أَكَانَتْ مِمَّنْ تَخْدُمُ نَفْسَهَا أَوْ مِمَّنْ لَا تَخْدُمُ نَفْسَهَا إِلَّا أَنَّهُمْ اِحْتَلَفُوا فِي
 وُجُوبِ هَذِهِ الْخِدْمَةِ. فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ (الشَّافِعِيُّ وَالْحَنَابِلَةُ وَبَعْضُ الْمَالِكِيِّينَ) إِلَى

51- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، روضة الطالبين وعمدة المفتين ،
 المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان ، الثالثة، 1412هـ / 1991م ، ج9 ، ص 45 .

أَنَّ خِدْمَةَ الزَّوْجِ لَا تَجِبُ عَلَيْهَا لَكِنَّ الْأُولَى لَهَا فِعْلٌ مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِهِ ،
وخالفهم في هذا الإمام الحنفي وبعض المالكية⁵² .

وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله عن التريية : التريية مأخوذة من الرَّبِّ ، اسْمٌ
مَأْخُودٌ مِنْ صِفَةٍ ، اِخْتُلِفَ فِيهَا عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنْ
الْمَالِكِ ، كَمَا يُقَالُ : رَبُّ الدَّارِ أَيُّ مَالِكِهَا . وَ يَقَالُ : أَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ السَّيِّدِ ؛
لِأَنَّ السَّيِّدَ يُسَمَّى رَبًّا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَمَّا أَحَدُكُمْ فَيَسْنُقِي رَبَّهُ خَمْرًا [يُوسُفَ
: 36] . يَعْنِي : سَيِّدَهُ . وَالثَّلَاثُ : أَنَّهُ الرَّبُّ الْمُدَبِّرُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :
وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ [الْمَائِدَةُ : 144] . وَهُمْ الْعُلَمَاءُ سُمُّوا رَبَّانِيَّيْنِ ، لِقِيَامِهِمْ
بِتَدْبِيرِ النَّاسِ بِعِلْمِهِمْ ، وَقِيلَ : رَبُّهُ الْبَيْتِ ؛ لِأَنَّهَا تُدَبَّرُهُ . وَالرَّابِعُ : أَنَّ الرَّبَّ
مُسْتَقٌّ مِنَ التَّرْبِيَةِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ [النَّسَاءِ
: 23] . فَسُمِّيَ وَلَدُ الزَّوْجَةِ رَبِيبَةً ، لِتَرْبِيَةِ الزَّوْجِ لَهَا ، فَعَلَى هَذَا إِنْ قِيلَ : إِنَّ
صِفَةَ اللَّهِ تَعَالَى بِأَنَّهُ رَبٌّ ؛ لِأَنَّهُ مَالِكٌ أَوْ سَيِّدٌ ، فَذَلِكَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ دَاتِهِ

53 .

⁵² - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، (من 1404 -
1427 هـ) ، ج 19 ، ص 44 .

53- لماوردي ، الحاوي في فقه الشافعي - الماوردي ، دار الكتب العلمية
الطبعة : الأولى 1414 هـ - 1994 ، ج 15 ، ص 257 .

الباب الثالث : (منهج البحث)

1- نوع البحث

ستقوم الباحثة بإتباع المنهجية الخاصة بالبحث الميداني ، لمناسبته وملائمته لهذه الدراسة ، ويتم ذلك من خلال عرض آراء عينة البحث من مدينة سبها الليبية في المسائل التي سوف اتطرق لها من خلال أقوال الإمام الشافعي و الأدلة الشرعية .

2- مصادر البيانات .

مصادر البيانات نوعين : مصادر الأساسية ومصادر حاجيه .

أولا : المصادر الأساسية

وهي المقابلة و المراقبة و المراسلة و المصادر التي أتاحتها تكنولوجيا المعلومات من خلال تحويل المجموعات الورقية إلى أشكال جديدة الكترونية سهلة الاستخدام والتبادل مع المستخدمين في مواقع منتشرة جغرافيًا على مستوى العالم. ولاشك أن مثل هذه المصادر عززت قيمة التقنية الحديثة لدى الباحثين،

وجعلت من ذلك هدفًا يمكن الاعتماد عليه في الحصول على المعلومة بصورة دقيقة وموثقة يتم التعرف على مصدرها بطريقة علمية حديثة ، حيث جعلت الباحثة المصادر الأساسية وهي المراسلة عن طريق البريد الإلكتروني بحيث أعدت الباحث مجموعة من الأسئلة التي قامت بإرسالها الى عدد 10 نساء متزوجات من المدينة سبها مكان البحث .

ومن أهم مزايا مصادر المعلومات الإلكترونية أنها سهّلت الطريق أمام المستفيدين في الوصول إلى ما يحتاجونه من معلومات بسرعة ودقة وشمولية وافية. ومن أمثلة مصادر المعلومات الإلكترونية : الأقراص الليزرية، و الأقراص الشاملة لمختلف أنواع الموضوعات وهي تعالج الموضوعات بشكل غير متخصص، وأقراص متخصصة دون الخوض في التفاصيل كالمصادر الاقتصادية والطبية، و اقراص متخصصة دقيقة والتي تعالج موضوعًا متخصصًا محددًا بعمق.

وشبكة الأنترنت: وهي أكبر مزود للمعلومات في الوقت الحاضر حيث تضم

عددًا كبيرًا من شبكات المعلومات على مستويات محلية وإقليمية وعالمية، كما

يمكن للباحثين والعلماء داخل وخارج حدودهم الجغرافية والقومية أن يتواصلوا مع زملائهم العلماء وكذلك تبادل الخبرات والمعلومات البحثية المختلفة معهم.

تمثل عملية جمع البيانات والحصول على المعلومات محور البحث العلمي و أساسه لأنه بدون الحصول على البيانات والمعلومات لا يمكن أن تتم إجراءات البحث العلمي وخطواته الأخرى ، لذا فإن جميع البيانات لا بد لها من أدوات محدده تختلف مناهج البحث التي اعتمدها الباحثة ، ولقد اختارت الباحثة في طريقة بحثها جمع آراء عينة من النساء المتزوجات مدينة سبها كمصدر أولي .

ثانيا المصادر الحاجيه :

وتكون ودراسة الكتب والبحوث السابقة (رسائل الماجستير والدكتوراه) والمقالات والمجلات و مواقع الإنترنت التي لها علاقة بدراسة البحث كمصدر ثانوي.

3 . أدوات البحث .

جعلت الباحثة جزء من ادوات جمع البيانات بدراسة كتب المصادر والمراجع والبحوث السابقة من رسائل الماجستير والدكتوراه ، والمقالات والمجلات

التي لها علاقة بهذا البحث ، وجمع آراء من عينة البحث (النساء الليبيات المتزوجات في مدينة سبها) فيما يتعلق بمسائل واجبات الزوجة ، حيث تقوم الباحثة بمراسلة عينة البحث في دولة ليبيا عن طريق المراسلة الإلكترونية وتسجيل آراء عينة .

4. أسلوب تحليل البيانات :

اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي وفيه تكون المناقشة بطريقة منطقية رابطة بين الأدلة المرتبطة بمحور الدراسة وبين مضمون الموضوع الذي اختارته الباحثة للإجابة على الأسئلة المطروحة في البحث وعرضها مع تحليلها وتنسيقها في موضوعها وطريقة المراسلة الإلكترونية لعينة البحث وهن النساء المتزوجات من مدينة سبها الليبية وعددهن 10 لمعرفة آرائهم والإجابة على الأسئلة المطروحة من قبل الباحثة عن موضوع البحث واجبات الزوجة في العرف الليبي وعند رأي الإمام الشافعي و معرفة آرائهم عن موضوع البحث واجبات الزوجة في العرف الليبي و عند رأي الإمام الشافعي .

5. تحليل البيانات .

أ. تجميع المعلومات من مصادرها الرئيسة .

تجميع المعلومات من مصادرها ومراجعتها الأصلية ، وعرضها عرضا مناسباً في كل فقرة من فقرات البحث ن معتمدة في ذلك على كل ما كتب حول موضوع البحث وعلى ماله صلة بذلك من سائر المراجع .

ب. تفرغ المعلومات وتصنيفها بحسب النوعية .

بتخريج الأحاديث واحالتها إلى مصادرها مع بيان صحة الحديث أو ضعفه ، إلا إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بذكر أحدهما ، بشرح الألفاظ الغريبة في الهامش ، توضيح أي كلمة من الكلمات التي تحتاج إلى شرح بالرجوع إلى المراجع ذات الصلة من قواميس ومعاجم وكتب تفسير .

ج. تبويب المعلومات .

تبويب المعلومات إلى أبواب وفصول . لقد قسمت الباحثة البحث إلى

أبواب وفصول .

د . تحليل المعلومات والإجابة على أسئلة البحث .

سوف تقوم الباحثة بتحليل المعلومات والإجابة عن الأسئلة في الأحكام

الشرعية التي تخص واجبات الزوجة و من جهة نظر العرف الليبي الخاص

بمدينة سبها .

هـ . النتائج والتوصيات .

سوف تقوم الباحثة بعرض ما توصلت اليه من جمع آراء عينة الدراسة

والأدلة الشرعية لموضوع واجبات الزوجة ، اما التوصيات سوف تضع الباحثة

التوصيات من خلال ما استنتجته في هذا الموضوع .

الباب الرابع : (عرض البيانات وتحليلها).

وهذا الباب يختص بتحليل الإجابات من الأسئلة التي طرحتها الباحثة على عينة البحث في مدينة سبها مجتمع البحث عن موضوع البحث وهو (واجبات الزوجة في الفقه الشافعي و العرف الليبي) .

لقد قسمت الباحثة هذا الباب إلى فصلين الأول (كيفية خدمة الزوجة لزوجها في العرف الليبي وخاصة في مدينة سبها) ، والفصل الثاني (كيفية الموافقة بين رأي الإمام الشافعي والعرف الليبي في خدمة الزوجة لزوجها).

الفصل الأول :

كيفية خدمة الزوجة لزوجها في العرف الليبي وخاصة في مدينة سبها .

المبحث الأول : ما هو رأيك في أن تقتصر تربية الأبناء على الأم فقط ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

حيث قالت الأستاذة منيرة عبد السلام والأستاذة مفضلة حسين احمد والأستاذة رقية احمد الزروق والأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق والأستاذة نجاة السلم إبراهيم : لا بد أن تقتصر تربية الأبناء على الأم والأب مع بعضهم لآكن الجزء الكبير من التربية يعتمد على الأم لأن أكثر جلوس الأبناء مع الأم ، وقالت الأستاذة أسماء محمد حسن عثمان

الحضيري والأستاذة فاطمة حسن عبدالرحمن : لا تقتصر على الأم فقط ، انما على الأب أيضا وتكون المعاملة مشتركة في التربية والتوجيه وإرشاد الأبناء ، وقالت الأستاذة رقية البشير محمد الحضيري و أخت أخرى تحفظت على ذكر اسمها : آرى في اقتنصار تربية الأم فقط يحقق ثلاث أرباع التربية ولا تكون تربية كاملة بدون الأب الآن القيم ولعواطف والعادات الحسية معظمها تكون من أثر تربية الأم ودور الآباء احداث التوازن النفسي بحزمة وإدارته شؤون البيت ، وقالت الأستاذة الزهراء عبد القادر : ممكن أن يحدث ذلك في الحالات الاستثنائية مثل الطلاق و موت الزوج ولاكن الله سبحانه جعل الأسرة متكونة من الزوجين أي التربية واجبة على كلا الزوجين .

المبحث الثاني : هل واجب على الزوجة إعداد الطعام لزوج . ولماذا ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

قالت الأستاذة منيرة عبدالسلام والأستاذة رقية احمد الزروق والأستاذة نجاة السالم إبراهيم :نعم فهي واجبة من الناحية الدينية والاجتماعية الآن المرأة مسؤولة عن توفير سبل الراحة لزوجها والطعام أحد سبل الراحة وهو احد الطرق لإسعاده ، و وافقتها الرائي الأستاذة أسماء محمد حسن عثمان الحضيري وأضافت ممكن لزوج أن يساعد قليلا الزوجة في إعداد الطعام ولاكن ليس كثيرا لان هذا من واجبات الزوجة ، كما قالت الأستاذة فاطمة حسين عبد الرحمن : يجب على الزوجة اعداد الطعام لزوجها عندما تكون في صحة جيدة أي ليست في حالة المرض ولا بئس في مساعدة الزوج البسيطة جدا لها ، وقالت الأستاذة

رقية البشير محمد الحضيبي : ليس من واجبات الزوجة اعداد الطعام لزوجها بل يمكن الاعتماد على الخادمة في ذلك ولاكن إذا ألزمت الزوجة نفسها بذلك فيكون من مروءة الزوجة و تطوعا منها تؤجر عليه ، كما قالت الأستاذة مفضلة حسين أحمد : تختلف وجهات النظر في هذا الجانب والأرجح هو وجوب خدمة الزوجة إذا لم تكون المرأة مريضة وتتمتع بصحة جيدة ، كما اوضحت أخت أخرى تحفظت على ذكر اسمها : لا ، لأنه يتم التعويض عن ذلك بخادمة تقوم بهذا العمل ، وكما قالت الأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق : نعم واجب على الزوجة إعداد الطعام لأنه واجب في ديننا الإسلامي حيث الإسلام يحث الزوجة على خدمة زوجها ، وقالت الأستاذة الزهراء عبدالقادر : نعم واجب عليها إعداد الطعام لزوجها و أولادها والعناية بهم .

المبحث الثالث : هل ترى بأن خدمة أهل الزوج واجبة . ولماذا ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

حيث قالت الأستاذة منيرة عبد السلام والأستاذة نجاة السالم إبراهيم : إذا كانت راضية عن خدمتهم فلا بئس في ذلك لاكن هو ليس من واجباتها الشرعية ، وكما قالت الأستاذة أسماء محمد حسن عثمان الحضيبي والأستاذة رقية احمد الزروق : واجب على الزوجة خدمة أهل الزوج إذا كانوا يحتاجوا لمساعدة ، وقالت الأستاذة فاطمة حسين عبدالرحمن : لا مانع من خدمة اهل الزوج ولاكن إذا لم يكون لهم من يعولهم فهذا واجب عليها ، وقالت الأستاذة رقية البشير محمد الحضيبي : لا أرى أن خدمة أهل الزوج واجبة على

الزوجة لأنها ليست مسؤولة عنهم في الإنفاق وغيره وكان إذا أرادت خدمتهم فيكون من باب المروءة والتطوع والقرب من قلب الزوج فقط ، وقالت الأستاذة مفضلة حسين احمد : لا ترى أنه واجب عليها الا إذا كانوا في حاجتها فهو واجبا عليها في ذلك الحال ، وقالت الأستاذة الزهراء عبدالقادر و أخت أخرى : لا لأن خدمة أهل الزوج تكون من باب الإحسان ، وقالت الأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق : يمكن مساعدة أهل الزوج إذا احتاجوا ذلك ولاكن في الحد المعقول .

المبحث الرابع : هل طاعة كل أوامر أم الزوج ملزمة لزوجته . ولماذا ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

قالت الأستاذة منيرة عبد السلام والأستاذة أسماء محمد حسن عثمان الحضييري والأستاذة رقية احمد الزروق والأستاذة نجات السالم إبراهيم : لا الزوجة ليست ملزمة بطاعة كل أوامر أم الزوج ولاكن يجب احترامها لأن احترامها يكون تقديرا لزوجها ، وأضافت الأستاذة فاطمة حسن عبدالرحمن : ليست ملزمة لها وخصوصا فيها يتعلق بأمور بيتها ، قالت الأستاذة رقية البشير محمد الحضييري و أخت أخرى : لا ليست ملزمة لها بل أوامر الزوج فقط من تلزم الزوجة ولاكن يجب احترامها ، وقالت الأستاذة مفضلة حسين احمد : ان في بعض أحيان نعم ملزمة لها كما أمرن الدين الإسلامي بذلك وعرفنا الليبي ، وكما قالت الأستاذة فاطمة احمد أيوب الزوروق : لا ليست كل أوامر أم الزوج ملزمة لها ، وقالت الأستاذة الزهراء عبد القادر : طاعة أوامر الزوج ملزمة لزوجته فقط .

المبحث الخامس : ما هي واجبات الزوجة شرعا ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

قالت الأستاذة منيرة عبد السلام : ان واجبات الزوجة شرعا هي طاعة كل أمر الزوج وتربية أبنائها المحافظة على أسرار زوجها وبيتها احترام والدي الزوج و الاهتمام ببيتها ونظافته و توفير وسائل الراحة ، وقالت الأستاذة أسماء محمد حسن عثمان الحضيبي والأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق : مخافة الله تعالى و طاعة كل أوامر الزوج واعانة الزوج صلة الرحم ، وقالت لأستاذة فاطمة حسن عبد الرحمن والأستاذة فاطمة حسين احمدو أخت أخرى تحفظت على ذكر اسمها والأستاذة الزهراء عبدالقادر : حيث اتفقت آراء الأخوات في التزام بتنظيم وتنظيف منزل الزوجية احترام الزوج ومشاورته في أمور الأبناء والبيت مراعات ظروف زوجها النفسية والصحية ومادية و وافقت هذا الرأي الأستاذة رقية احمد الزروق والأستاذة نجاة السالم إبراهيم ،وقالت الأستاذة رقية البشير محمد الحضيبي : طاعة الزوج و أن لا تأذن في بيته من لا يجب وان تحفظ نفسها في غيابه وأن تحفظ أسراره ولا تخرج من بيته إلا بإذنه وان تربي أولادها .

الفصل الثاني:

كيفية الموافقة بين رأي الإمام الشافعي والعرف الليبي في خدمة الزوجة لزوجها .

المبحث الأول : ما الذي تفعله الزوجة وهو ليس بواجب شرعي ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

قالت الاستاذة منيرة عبدالسلام والأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق : عن الأشياء التي تفعلها الزوجات وهي ليست واجبة عليها هو خدمة الزوجة خارج المنزل وخدمة أهل الزوج والإنفاق على أبنائها واتفقت الأستاذة فاطمة حسن عبد الرحمن مع الأستاذة منيرة والأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق في الإنفاق على الأسرة وقالت و فقط ما تفعله الزوجة وهو ليس واجب عليها ، وكان رأي الأستاذة أسماء محمد حسن عثمان بخصوص هذا السؤال هو رعاية أهل الزوج ، وقالت الأستاذة رقية البشير محمد الحضيبي: أن الإنفاق على الأسرة ليس من واجبات الزوجة والخدمة في بيت زوجها من طبخ وتنظيف إلى آخره واتفقت معها في هذا الرأي الأستاذة الزهراء عبدالقادر والأستاذة رقية احمد الزروق والأستاذة نجاة سالم ابراهيم ، وقالت الأستاذة مفضلة حسين احمد : هذه الأشياء تختلف من زوجة إلى أخرى ، و أضافت أستاذة أخرى ان الطبخ والغسل والتنظيف ليس من واجبات الزوجة الشرعية بل هي من الأعراف فقط .

المبحث الثاني : هل توافق العرف الذي يلزم خدمة الزوجة لزوجها ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

أجابت الأستاذة منيرة عبد السلام على ذلك فقالت نعم أوافق على العرف الذي يلزم الزوجة بخدمة زوجها لأن ورد ذلك في الشريعة الإسلامية وكما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، و اتفقت معها في هذا الرأي الأستاذة أسماء محمد حسن عثمان الحضيري و الأستاذة فاطمة حسن عبد الرحمن و الأستاذة رقية البشير محمد الحضيري وأضافت أنه يجب أن تنقسم المسؤوليات بين الزوجين وتكون الخدمة الزوج من نصيب الزوجة ويجب أن يقدر كل من الزوجين تطوع الآخر لان هذا ليس من واجباتها الشرعية و وافقتها الرأي الأستاذة مفضلة حسن احمد والأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق وقالت يجب ان تكون الخدمة في حدود المعقول واتفقت معهن الأستاذة الزهراء عبد القادر والأستاذة رقية احمد الزروق ، و اختلفت معهن في الرأي الأستاذة نجاة السالم إبراهيم و أستاذة تحفظت على ذكر اسمها حيث قلنا لا يوافقن على إلزام العرف لهن في الأمور الغير واجبة شرعا على المرأة .

المبحث الثالث : ما هي الأخطاء التي ترتكبها الزوجات تجاه الأزواج ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

قالت الأستاذة منيرة عبد السلام بان عناد الزوجة وعدم طاعة زوجها وعدم احترامه امام أبنائه وأهله ، وأضافت على الأستاذة أسماء محمد حسن عثمان الحضيبي عدم مراعات حالة الزوج النفسية ، وقالت الأستاذة فاطمة حسين عبدالرحمن الخروج من البيت كثيرا لإرضاء المجتمع و كثرة لوم الزوج ، وقالت الأستاذة رقية البشير محمد الحضيبي عدم فهم الزوجة لزوجها وكثرة الشك وعدم وجود الثقة بين الزوجين واتفقت معها في هذا الراي الأستاذة مفضلة حسين أحمد والأستاذة الزهراء عبد القادر ، وقالت الأستاذة فاطمة احمد ايوب الزروق رفع الزوجة صوتها على الزوج وعدم احترامه ، وقالت الأستاذة رقية احمد الزروق عدم الاهتمام بواجباتها الشرعية تجاه زوجها وافشاء اسرار البيت واتفقت معها الأستاذة نجاة السالم و غيرهم في هذا الرأي .

المبحث الرابع : في حالة رفض الزوجة خدمة زوجها في غير الواجبات الشرعية (الطبخ . الخياطة . خدمة أهل الزوج) هل يحق له أن يعنفها او يطلقها ؟

آراء عينة البحث من مدينة سبها :

قالت الأستاذة منيرة عبدالسلام في هذا البحث يجب احترام الزوجة من قبل زوجها في كل حالاتها ولا يحق له تعنيفها وإذا استمرت في الامتناع فيحق له تطليقها ، أما بخصوص خدمة أهله فلا يجوز له تعنيفها او تطليقها ، ورفضت هذا الرأي الأستاذة أسماء محمد حسن عثمان الحضيبي فقالت لا يجوز له تعنيفها ولا تطليقها في كل الحالات

المذكورة واتفقت معها في الرأي الأستاذة فاطمة حسن عبد الرحمن والأستاذة مفضلة حسين احمد والأستاذة الزهراء عبدالقادر والأستاذة رقية احمد الزروق والأستاذة نجاة السلم إبراهيم ، قالت الأستاذة رقية البشير محمد الحضيري بأنها ترى إذا كان ذلك لإلحاق الضرر بالزوج النفسي والمادي فيجب أن يتخلص من هذا الضرر بالطريقة التي يراها مناسبة واتفقت معها الأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق في هذا الرأي .

المبحث الخامس : هل ترى بأن الزوجة لها الدراية الكافية بواجباتها الشرعية . ولماذا؟
آراء عينة البحث من مدينة سبها :

قالت الأستاذة منيرة عبد السلام : لا . ليست لدى الزوجات الدراية الكافية عن واجباتهن الشرعية تجاه أزواجهن وحقوقهن ويرجع ذلك في عدم توفر وقت لكل زوجة حتى تطلع على هذه الأمور نظرا لانشغالها في تربية أبنائها واتفقت معها الأستاذة أسما محمد حسن عثمان الحضيري والأستاذة فاطمة حسين احمد واطافت في رجوع سبب هذا لقلت المحاضرات التثقيفية للمرأة في هذا الموضوع و عدم اطلاع المرأة على الكتب الدينية وافقت هذا الرأي الأستاذة مفضلة حسين احمد والأستاذة الزهراء عبدالقادر و الأستاذة رقية احمد الزروق والأستاذة نجاة السلم إبراهيم ، وقالت الأستاذة رقية البشير محمد الحضيري أنها ترى أن يوجد وعي بهذه الأمور ولاكن الأكثرية لا يعرف بهذه الأمور وهذا السبب يجعل الزوجات يتبعن العرف بدون ان يعارضن الأشياء التي ليست واجبة عليهن واتفقت معها في الرأي الأستاذة فاطمة احمد أيوب الزروق .

المناقشة والتحليل :

كيفية خدمة الزوجة لزوجها في العرف الليبي وخاصة في مدينة سبها .

لاحظت الباحثة أن آراء عينة البحث من مدينة سبها انقسمت إلى قسمين فمنهم من يرى أن تربية الأبناء تقتصر على الأم فقط او الجانب الأكبر يقع على الأم ، والقسم الثاني أن التربية واجبة على كلا الزوجين بالاشتراك بينهما الان كلاهما مشتركان في إنجابهم ، فالعرف الليبي الخاص بمدينة سبها يجعل الأم هي المسؤولة عن تربية الأبناء بنفسها وهذا الغالب عندهم ، واما ما قيل عن رأي الإمام الشافعي في الكتاب الحاوي في الفقه الشافعي ، وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله عن التربية : التربية مأخوذة من الرَّبِّ ، اسْمٌ مَأْخُودٌ مِنْ صِيقَةٍ ، اخْتُلِفَ فِيهَا عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ : أَحَدُهَا : أَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ الْمَالِكِ ، كَمَا يُقَالُ : رَبُّ الدَّارِ أَي مَالِكُهَا . وَ يُقَالُ : أَنَّهُ مَأْخُودٌ مِنَ السَّيِّدِ ؛ لِأَنَّ السَّيِّدَ يُسَمَّى رَبًّا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ حَمْرًا [يُوسُفَ : 36] . يَعْنِي : سَيِّدَهُ . وَالثَّلَاثُ : أَنَّهُ الرَّبُّ الْمُدَبِّرُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَنْبِيَاءُ [الْمَائِدَةِ : 144] . وَهُمْ الْعُلَمَاءُ سُمُّوا رَبَّانِيَّيْنَ ، لِإِقْيَامِهِمْ بِتَدْوِيرِ النَّاسِ بِعِلْمِهِمْ ، وَقِيلَ : رَبُّهُ الْبَيْتِ ؛ لِأَنَّهَا تُدَبَّرُهُ . وَالرَّابِعُ : أَنَّ الرَّبَّ مُشْتَقٌّ مِنَ التَّرْيِيَةِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : وَرَبَّائِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ [النِّسَاءِ : 23] . فَسُمِّيَ وَلَدُ الزَّوْجَةِ رَبِيَّةً ، لِتَرْيِيَةِ الزَّوْجِ لَهَا ، فَعَلَى هَذَا إِنْ

قِيلَ : إِنَّ صِفَةَ اللَّهِ تَعَالَى بِأَنَّهُ رَبٌّ ؛ لِأَنَّهُ مَالِكٌ أَوْ سَيِّدٌ ، فَذَلِكَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ ذَاتِهِ

54 .

ونستنتج من هذا الكلام أن مصدر كلمة التريبة من الرب والرب هو السيد أو السؤول أو يقال رب البيت وقد وصف الله تعالى ذلك في سورة النساء الآية 32 ان الربيب أي ابن المرأة أو ابن الزوج محرم على من يريه سواء كانت امرأة تزوجت برجل آخر أو رجل تزوج بامرأة ويربي ابنائها .

لاحظت الباحثة ان معظم آراء عينة البحث تقول بان اعداد الطعام واجب على الزوجة من الناحية الدينية أي واجب من واجباتها التي فرضها الشرع لها مثل طاعة الزوج وأن لا تأذن في بيته لمن لا يجب و المعاشرة بالمعروف وحفظ ماله إلى آخره ، و لاكن في الحقيقة هذا ليس واجبها الشرعي كما قال الإمام الشافعي والإمام الحنبلي وبعض المالكية (ولا يجب عليها خدمته في الخبز والطحن والطبخ والغسل وغيرها من الخدم لأن المعقود عليها من جهتها هو الاستمتاع فلا يلزمها ما سواه)⁵⁵ ، وترى الباحثة أن رأيي عينة البحث يرجع لقلة المعرفة بالأحكام الشرعية الإسلامية الخاصة بواجبات الزوجة لان رأيي عينة البحث جاء مخالف للشرع ومخالف لرأي الإمام المالكي الذي دولة ليبيا تلتزم بمذهبه وتتخذ مذهبها الرسمي غير أن القانون الليبي لم يلزم الزوجة بخدمة زوجها في الأمور الغير واجبة عليها فكما جاء القانون الليبي قانون رقم (10) لسنة 1984 ف بشأن الأحكام

⁵⁴ - لماوردي ، الحاوي في فقه الشافعي - الماوردي .

⁵⁵ - مرجع سابق ، المذهب في فقه الإمام الشافعي ، ج 2 ، ص 482 .

الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهم . في الفصل الخامس من المادة الثامن عشر ج (الإشراف على بيت الزوجية وتنظيم شئونه والمحافظة عليه) ⁵⁶ ، وكما أن نسبة عينة البحث التي لها الدراية التامة من واجباتها الشرعية ضعيفة جدا حيث اغلب الآراء لم تعلم عن واجباتها الشرعية الحقيقية وتخلط بين العرف و الوجوب الشرعي .

كانت آراء الأخوات من عينة البحث منقسمة إلى قسمين قسم اوجب هذه الخدمة في حال الاحتياج لها من قبل أهل الزوج أي جعلها من واجبات الزوجة ، والقسم الأخر قال بانها ليست واجبة عليها وإنما هو من باب الإحسان لأهل الزوج وأنها مخيرة في هذا الأمر ، ورأي الباحثة أن النساء اللبييات ينقصهن المعرفة والدراية التامة بخصوص خدمة أهل الزوج في الشريعة الإسلامية لأن أغلب الأحكام جعلنها واجب وكان ذلك الحكم منطلق من العرف فقط أي ليس له حكم الوجوب في الشريعة الإسلامية، كانت اغلب الإجابات تشير الى أن طاعة أوامر أم الزوج ليست ملزمة لزوجة بل أوامر زوجها هي الملزمة لها فقط ويوجد نسبة قليلة كانت إجابتها أن طاعة أم الزوج مفروضة في الدين الإسلامي وهذا يسمى الخلط بين العرف والدين وهذا ما جعلني أن أبحث واتقصى في هذا الموضوع ، و من هذا المنطلق قد أعدت وثيقة دستورية تطالب بحماية حق المرأة اللبي في المجتمع اللبي الذي يضطهد حقوقها ويستغلها لإهانتها و هذه القطعة جاءت في الوثيقة المقدمة للجنة كتابة الدستور الجديد الخاص بلبييا (على الرغم من أن المرأة اللبية

⁵⁶ - مرجع سابق ،- قانون رقم (10) لسنة 1984 ف بشأن الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهم .

جزء لا يتجزأ من المجتمع، وعلى الرغم من أنها كانت في طليعة ثورة 17 فبراير، فإن من بين مآسي الفترة الانتقالية أن حقوقها الأساسية قد تقلت ضربة قاسية. وقد شمل ذلك تلك الجرائم غير المسبوقة التي ارتكبت في حقها والعنف الرهيب الذي مورس عليها، بقصد تخويفها واستبعادها من المشاركة الفعالة في المجتمع الليبي. والحال كذلك، فإنه بغية عكس هذا المسار الخطير، فمن الضروري أن يتم تحديد حقوق المرأة تحديدا جليا لا لیس فيه وأن يتم النص عليها في الدستور الليبي الذي هو قانون البلاد الرئيسي والأساس الذي تقوم عليه عملية بناء الدولة الليبية، ولعل ذلك يتيح للمرأة الليبية قاعدة مشروعة تستند إليها وهي تكافح من أجل العدالة الاجتماعية والمساواة. إن وثيقة الحقوق الدستورية للمرأة الليبية المائل يمثل رؤية نشطاء ينتمون للمجتمع المدني الليبي يعبرون عن مختلف ألوان الطيف الفكري، مع نخبة من الحقوقيين و خبراء قانونيين وأكاديميين وعلماء ..)

57

كانت اجابت أغلب النساء من مدينة سبها ليست صحيحة بخصوص واجبات الزوجة شرعا ، فجعلن ما اعتدنا عليه و جعله العرف واجبا هو الواجب الشرعي ، فإذا نظرنا إلى واجبات الزوجة شرعا(كما سبق ذكره في الاطار النظري⁵⁸) نجد أنه لا يوجد توافق بين الإجابات و واجبات الزوجة الشرعية ، حيث في مدينة سبها مكان البحث تعد الأعراف واجبة على كل الناس الذين يعيشون هناك ، دون النظر إلى صحة هذه

57 - مرجع سابق ، وثيقة الحقوق الدستورية للمرأة الليبية .

58 - مرجع سابق ، المختصر في فقه حقوق الزوجية ، المبحث الثالث حقوق الزوج ، ص 35 .

الأعراف ومادا توافقها مع الدين الإسلامي وهذي الإجابات أكبر دليل على ما أرادت الباحثة التوصل إليه من خلال هذه الأسئلة .

كيفية الموافقة بين رأي الإمام الشافعي والعرف الليبي في خدمة الزوجة لزوجها .

كانت الإجابات تتفق كلها على عدم وجوب نفقة الزوجة على أسرتها بل هي من واجبات الزوج شرعا وهذا ليس فيه خلاف ولاكن نسبة ضعيفة من آراء عينة البحث كانت تقول أيضا خدمة الزوجة في بيتها ليست واجبة عليها وهذا في رأي الباحثة يدل ويؤكد على عدم معرفة النساء في مكان البحث مدينة سبها بواجباتهن الشرعية الحقيقية بل الأعراف التي جعلت واجبات عليها وهذا محض بحثي بأن أجعل كل الزوجات يعرفن حقوقهن و واجباتهن الأصلية الشرعية كي لا يظلمن أزواجهن ولا أزواجهن يظلموهن .

في هذا السؤال كانت اغلب الإجابات توافق على خدمة الزوجة لزوجها و استدلت على أن هذا من واجباتها الشرعية التي أمر الله الزوجة بطاعة زوجها ، بعض الزوجات قلن تدخل خدمة الزوجة في الطاعة ولاكن الصحيح أن الخدمة الزوجة لزوجها في أمور بيتها ليست واجبة عليها كما قال الإمام الشافعي والحنبلي وبعض المالكية لأن الزواج هو عقد الاستمتاع بالمرأة وليس عقد خدمة او تمليك المنفعة ولقد استنتجت هذا من خلال تعريف جمهور العلماء لنكاح ، فالله سبحانه تعالى كرم المرأة فجاء على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم رفقا بالقوارير وأوصى رسولنا الكريم على الرفق بالنساء في احاديث

عدة ، ولم آرى حديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر الزوجات أن يكن خادمت
لأزواجهن فكان صلى الله عليه وسلم يساعد أهل بيته في أعمال المنزل.

تركزت الأجوبة في هذا المبحث على أن الزوجات يفعلن أشياء تغضب الزوج ولا
يصح فعلها وكانت أكثر الآراء تدور حول احترام الزوج وعدم إفشاء أسراره وأسرار حياته
وهذا ليس في نظر المجتمع البحث أو الأزواج فقط خطأ ، بل في رأي الشرع الذي يأمر
بالمعاشرة بالمعروف لكلا الزوجين ليس لطرف دون الآخر لأن ديننا الحنيف يحث على
الخلق الحسن ومكارم الأخلاق وهذه الأشياء مثل عدم احترام الزوج أو إفشاء أسراره لا
تدعو بها مكارم الأخلاق ، وقد ورد في حديث روته السيدة عائشة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قالت : يا رسول الله أي الناس أعظم حقاً على المرأة ، - المرأة تكون بنتاً
وتكون أمّاً وتكون زوجة وتكون جدة وتكون حفيدة- يا رسول الله أي الناس أعظم حقاً
على المرأة فقال: ((زوجها)) زوجك أعظم الناس حقاً عليك أعظم من الأب وأعظم من
الأم وأعظم من الأخ وأعظم من الأخت وأعظم من الابن وأعظم من البنت . يا رسول
الله أي الناس أعظم حقاً على المرأة؟. قال: ((زوجها)) قلت: فأي الناس أعظم حقاً على
الرجل؟ قال: ((أمه)) رواه الترمذي .

كانت أغلب الآراء لا توافق على تعنيف الزوجة بأي سبب من الأسباب سواء
كانت تمتنع من الأشياء الواجبة شرعاً أو لا ، و كانت آراء قليلة ترى بأنه يحق لزوج
تعنيف زوجته أو تطليقها إذا امتنعت عن فعل الأمور الغير واجبة شرعاً عليها ولا أعرف

ما سبب موافقة هن على ذلك فلا يوجد نص من في الشريعة الإسلامية يبحث على تعنيف الزوجة وقد قال الله تعالى في كتابه الكريم في سورة النساء الآية 34 (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا) قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ يقومون بأمرهن ويحافظون عليهن ويتسلطون عليهن بحق، ويؤدبونهن ويأخذون على أيديهن، أي أن القوامة تعني الرئاسة وتسيير شؤون الأسرة والمنزل، وليس من لوازمها التسلط بالباطل.

بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ أي بتفضيله لهم عليهن بالعلم والعقل والولاية وغير ذلك.

قَانِتَاتٌ مطيعات للأزواج حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ أي يحفظن ما يغيب ويستتر من أمور الزوجية، فيحفظن فروجهن، وما يقال في الخلوة بالمرأة.

تَخَافُونَ تظنون نُشُوزَهُنَّ عصيانهن لكم وترفعهن على الزوج، بظهور أمانة أو قرينة.

وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ اعتزلوا إلى فراش آخر إن أظهرن النشوز.

وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مَبْرَحٍ إِنْ لَمْ يَرْجِعْنَ بِالْهَجْرَانِ فَلَا تَبْغُوا تَطْلُبُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا طَرِيقًا إِلَى ضَرْبِهِنَّ ظُلْمًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا فَاحْذَرُوهُ أَنْ يَعْاقِبَكُمْ إِنْ ظَلَمْتُمُوهُنَّ.⁵⁹

ومعنى هذه الآية إذا الزوجة تخلفت عن طاعة زوجها في الأمور الواجبة عليه فأولا يجب عليه وعضها و الوعظ هو النصح والتحاور بين الزوجين بالطريقة التي ترقق القلوب و ثم يأتي الهجر في المضجع أي في الجماع و ثم قال الله تعالى فاضربوهن والضرب لا يكون مبرحا أي يعود على الزوجة بالأضرار الجسدية ولا النفسية .

كانت أغلب الإجابات في هذا المبحث تنص على أن الزوجات في مجتمع البحث ليس لهن الدراية عن هذا الموضوع ويرجع ذلك لعدم انتشار دروس التوعية في هذا الموضوع وان السبب الذي يجعل الزوجة لا تبحث في هذا الموضوع هو انشغالها بتربية ابنائها وعدم توفر وقت الفراغ لديهن وقالت نسبة ضعيفة من عينة البحث أن البعض الزوجات لاتي يحملن شهادات علمية عالية يعرفن عن هذا الأمر ولاكن الأكثرية في المجتمع الليبي لا تعرف ويرفضوا هذا الأمر مما جعل هذه الفئة القليل تتبع الأعراف ولو كان فيها ضرر لها وهي غير واجبة عليها خوفا من التعنيف او الطلاق وانهايار أسرتها وضياع أبنائها .

56 - دوهبة بن مصطفى الزحيلي ، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، دار الفكر المعاصر - دمشق الثانية ، 1418 هـ ، ج5، ص53.

الباب الخامس : (النتائج والتوصيات)

الخاتمة :

في ختام هذا البحث الذي حاولت الباحثة من خلاله تبين واجبات الزوجة الشرعية التي وضعها لها الإسلام بدون الخلط بينها وبين الأعراف التي أصبحت ملزمة للزوجة و وكأنها واجبات شرعية و تحليل هذا البحث عن طريق سؤال سيدات من المجتمع الليبي وخاصة من مدينة سبها مكان البحث ، ومن هنا تبين لنا من خلال تحليل النتائج التالية :

أولا النتائج :

1- يرى معظم النساء الليبيات من مدينة سبها أن تربية الأبناء يجب ان يشترك فيها الزوجين ولأنهما السبب في وجود الأبناء ، و اغلب النساء من مدينة سبها كن يرون ان من واجبات الزوجة اعداد الطعام لزوج ، و يرى معظم النساء الليبيات من مدينة سبها ان خدمة اهل الزوج واجبة على الزوجة لأنه يعتبر من حسن المعاشرة وتكريم الزوج، و كان رأي النساء من مدينة سبها بأن طاعة كل أوامر ام الزوج ليست واجبة على الزوجة ولكنه من باب الاحترام ، و استنتجت الباحثة أن معظم النساء من مدينة سبها لا يعرفن واجباتهن الشرعية .

2 . استنتجت الباحثة أن أغلب الإجابات من مدينة سبها كانت ترا بأن عمل الزوجة خارج المنزل ليس من واجباتها التي تفعلها ، و إن اغلب النساء من مدينة سبها يوافقن على العرف الذي يلزم الزوجة بخدمة زوجها ، كان رأي النساء من مدينة سبها أن الأخطاء التي ترتكبها الزوجات في حق الأزواج عدم طاعة اوامر زوجها ، و اتفق النساء من العينة انه لا يحق للزوج ضرب او تطليق زوجته إذا لم تفعل الأشياء الغير واجبة شرعا ، و يرى النساء من مدينة سبها أي عينة البحث أن أغلب النساء ليس هن المعرفة الكاملة عن واجباتهن الشرعية ويرجع السبب الى قلة المحاضرات التثقيفية في المجتمعين .

ثانيا التوصيات :

- 1 – توصي الباحثة النساء بمعرفة حقوقهن و واجباتهن الشرعية كي لا يظلمن ازواجهن ولا الأزواج يظلموا زوجاتهم .
- 2 – توصي الباحثة النساء بأن يبحثن دائما عن الأحكام الشرعية التي تختص بالزوجة المسلمة لأن اعظم الناس حقا على الزوجة و حق زوجها .
- 3 – توصي الباحثة النساء بأن يتبين عن كل الأعراف التي تكون ملزمة لهن هل هي من وضع البشر ام هي من الله سبحانه .

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكرم .
- أحمد بن عبد الله بن أحمد البعلل ، الروض النلل شرح كافل المبتل - ففقه
- إمام السنة أحمد بن حنبل الشبلل رضف الله عنه ، المؤسسة السعلللة - الرللل
- أحمد بن الحسن بن علل بن موسى الحسروجرلل الحراسلل، أبو بكر البهلل، السنن الكبرف ، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمللة، بفر - لبنات، الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 .
- أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوف بن نعلم بن الحكم الضبل الطهمالل النلسابورل المعروف بابن البعل ، المسندرل على الصللللن ،تحقق: مصطفف عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمللة - بفر، الطبعة: الأولى، 1411 - 1990.
- ابن ماجة - وماجة اسم أبفه فلل - أبو عبد الله محمد بن فلل القزوفل، سنن ابن ماجة ت الأرئووط، المحقق: شعبل الأرئووط - عادل مرشد - محمد كامل قره

بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى،

1430 هـ - 2009 م.

- أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد المالكي ، شرح ميارة الفاسي ، دار الكتب العلمية .

- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) ، روضة الطالبين وعمدة المفتين ، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان ، الثالثة، 1412هـ / 1991 م .

- أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: 476هـ) ، المهذب في فقه الإمام الشافعي ، دار الكتب العلمية .

- أبو العباس أحمد بن محمد الخلوئي ، بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف

بجاشية الصاوي على الشرح الصغير (الشرح الصغير هو شرح الشيخ الدردير

لكتابه المسمى أقرب المسالك لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ) ، دار المعارف .

-

- أبي محمد عبد الواحد ابن عاشر، متن ابن عاشر المسمى بالمرشد المعين على الضروري من علوم الدين ، متن ابن عاشر وشروحه ، دار الكتب العلمية .
- أبي عبد الله مصطفى بن العدوي ، فقه التعامل بين الزوجين ، دار ابن رجب .
- أحمد أجايف ، حقوق المرأة في الإسلام ، مؤسسة هنداوي لتعليم والثقافة .
- لماوردي ، الحاوي في فقه الشافعي - الماوردي ، دار الكتب العلمي
ال طبعة : الأولى 1414هـ - 1994 .
- زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: 926هـ) ، الغرر البهية في شرح البهجة الوردية ، المطبعة الميمنية .
- شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: 626هـ) ، معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ، دار الغرب الإسلامي، بيروت ، 1414 هـ - 1993 م .
- صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدلان ، رسالة في الفقه الميسر ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ، الأولى، 1425هـ .

- طارق سويدان ، الإمام الشافعي السيرة اليسيرة ، شركة الإبداع الفكري لنشر الكويت ، الطبعة الثالثة 1433 هـ .
- عبد الله ناصح علوان ، أداب الخطبة والزفاف و حقوق الزوجين ، دار السلام لطباعة والنشر والتوزيع ، الطبعة الثالثة 1983 م . 1403 هـ .
- عبد العاطي الفقيه ، رسالة ماجستير بعنوان العرف الاجتماعي وعلاقته بالجريمة في المجتمع الليبي ، جامعة عمر المختار ، كلية الآداب البيضاء ، قسم علم الاجتماع .
- عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني ، الباب في شرح الكتاب ، دار الكتاب العربي .
- علي الصعيدي العدوي المالكي ، شروح متن الرسالة لابي زيد القيرواني ، دار الفكر ، سنة النشر 1412 ، مكان النشر بيروت .
- فهد عبد الله ، المختصر في فقه حقوق الزوجية ، المبحث الثالث حقوق الزوج .
- محمد عرفه الدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، دار الفكر .

- مُصطفى الحنّ، الدكتور مُصطفى البُغا، علي الشّربجي ، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ، الرابعة، 1413 هـ - 1992 م .
- منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي ، المنحُ الشّافيات بِشْرَحِ مُفْرَدَاتِ الإِمَامِ أَحْمَدَ ، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية ، الأولى، 1427 هـ - 2006 م .
- محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي ، الجامع الصحيح سنن الترمذي ، الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، تحقيق : أحمد محمد شاکر وآخرون .
- محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، سنن ابن ماجه، الناشر : دار الفكر - بيروت، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .
- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله ، الأدب المفرد، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1409 - 1989 .

- محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم،
الدارمي، البُستي ، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، حققه وخرج أحاديثه
وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى،
1408 هـ - 1988 م .
- محمد رشيد رضا ، حقوق النساء في الإسلام ، المكتب الإسلامي بيروت لبنان ،
1984م .1404هـ .
- هالة قعيقص ، المرأة الليبية في سوق العمل الليبي .
- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، الموسوعة الفقهية الكويتية ، (من
1404 - 1427 هـ) .
- وَهْبَةُ الرَّحِيلِيّ ، الفِئَةُ الإسلاميَّةُ وأدلَّتُهُ ، دار الفكر - سورِيَّة - دمشق ، الطبعة
الرَّابِعة المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها .
- وهبة بن مصطفى الزحيلي ، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج ، دار
الفكر المعاصر - دمشق ، الطبعة : الثانية ، 1418 هـ .

- قانون رقم (10) لسنة 1984 ف بشأن الأحكام الخاصة بالزواج والطلاق وآثارهم ، <http://aladel.gov.ly/home/?p=1246> .
- <http://ar.islamway.net>
- وثيقة الحقوق الدستورية للمرأة الليبية ،
<https://libyanwomensplatformforpeace.wordpress.com>
- المرأة الليبية تاريخ جديد وتحديات المستقبل ، 19/04/2017 على الساعة 11:54
<http://www.libya-al-mostakbal.org/>،
95/2139/المرأة-الليبية-تاريخ-مجيد-وتحديات-المستقبل.html.
- وثيقة الحقوق الدستورية للمرأة الليبية ،
<https://libyanwomensplatformforpeace.wordpress.com>
. om

3 هل ترى بأن خدمة أهل الزوج واجبة . وماذا ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

4 هل طاعة كل اوامر أم الزوج ملزمة للزوجة . وماذا ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

5 ما هي واجبات الزوجة شرعا ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

الاسم : اسماء محمد بن عثمان العتيق
 الصفه : مدرسه العلمى

السؤال
 1 ما هو رأيك في ان تقصر تربية الابناء على الام فقط ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

2 هل واجب على الزوجة اعداد الطعام لزوج . وماذا ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

6 ما الذي تفعله الزوجة وهو ليس بواجب شرعى ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

7 هل توافق العرف الذي يلزم خدمة الزوجة لزوجها ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

8 ما هي الاخطاء التي ترتكبها الزوجات تجاه الازواج ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

9 في حالة رفض الزوجة خدمة زوجها في غير الواجبات الشرعية (الطبخ - الحياطة - خدمة أهل الزوج) هل يحق له ان يعنفها او يظلمها ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

10 هل ترى بأن الزوجة لها العناية الكافية بواجباتها الشرعية . وماذا ؟
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته
 الاجابة : انما فان الرجل لزوجته

3	هل ترى بأن خدمة أهل الزوج واجبة . وماذا ؟ للصالحين من خدمته أهل الزوج وخصوصاً الأولاد والزوجات والصغار وأما علياً فخصته من أن كانت هي العقل الوحيد لعالمين للذين ماتت أولاد زوجات أبناء
4	هل طاعة كل أوامر أم الزوج ملازمة لزوجته . وماذا ؟ ليس في كل الأوامر وخصوصاً فيما يخص بيتها واعتزازها بأمرها
5	ما هي واجبات الزوجة شرعاً ؟ الإلتزام بتطهير بيتها ومنزل الزوجية احترام كلمة الزوج ومساوواته في كل ما يخص الأولاد والبيت صالحاً وطوبى لزوجها المالكة والاعتمالية والصحة

الاسم : فاطمة حسن عبد الرحمن	الصفحة ونوع العمل العلمي : ليساس تاريخ
الرقم	السؤال
1	ما هو رأيك في أن تقصر ثمة الأبناء على الأم فقط ؟ يصح على اللطم تربيته أبنائها دون مساعدة الأب لأن الأبناء في حاجة للرعاية خارج المنزل
2	هل واجب على الزوجة إعداد الطعام لزوج . وماذا ؟ يجب على الزوجة إعداد طعام زوجها عندما يكون في صحته جيد غير مرضية ولذا ليس من مساعدة الزوج لزوجته عند إعداد الطعام وإنما كانت المساعدة بسطه هذا

9	في حالة رفض الزوجة خدمة زوجها في غير الواجبات الشرعية (الطبخ ، الخياطة ، خدمة أهل الزوج) هل يقال لها أن يطلقها أو يطلقها ؟ لا يجوز لها أن تنصرف أبداً بل يجب الاحتشام والصبر والبطون غير صالحه
10	هل ترى بأن الزوجة لها الدبارة الكافية بواجباتها الشرعية . وماذا ؟ لا ليس لكل الزوجات من الدبارة الكافية ببعضها عن الاستماع للمحاضرات الدينية عن الدبارة لوقرة الكتاب الدينية

6	ما الذي تفعله الزوجة وهو ليس بواجب شرعي ؟ التخاطب على اللسان
7	هل توافق العرف الذي يلزم خدمة الزوجة لزوجها ؟ لا توافق . اوافق على ذلك
8	ما هي الأخطاء التي ترتكبها الزوجات تجاه الأزواج ؟ الحنوع المتكبر من المنزل في بعض المصانع على حساب الزوج وهذا الخطأ يسبب كثيراً اللوم

3 هل يرى بان خدمة أهل الزوج واجبة. ولماذا؟
 لا يرى بان خدمة أهل الزوج واجبة
 على الزوجة لانه ليست مسؤولة
 عنهم من حيث الاتفاق معهم ولكن
 يعتبر من واجبهم وأمر الله بالزوج
 لخدمته وأهل زوجته لخدمته

4 هل طاعة كل أوامر أم الزوج ملزمة لزوجته؟ ولماذا؟
 لا ليست كل أوامر أم الزوج ملزمة
 للزوجة لانه طاعة الزوج في كل
 شيء الملائمة للزوجة وليس المصلحة
 وتوقفت على أمر الزوج في كل شيء
 في بعض الأحوال وليس في كل الأحوال

5 ما هي واجبات الزوجة شرعا؟
 1- أن تصنع زوجها على المعروف وفي حق الزوجة
 2- أن تكون له سنانا في جميع ما أمر الله
 3- أن تصفها في نفسها
 4- أن لا يخرج من بيتها إلا بإذنه
 5- أن تحفظ أسرارته
 6- أن تحسن تربيته وأبائه

الاسم: رقية الشيبه عبدالصغير
 الصفه: وهو من العنبي - لحياتك في سادات المسلمين

الزوجه
 1 ما هو رأيك في ان تخصص ثرية الأبناء على الأم فقط؟
 أرى في اقتصاف الثرية على الأم
 أفضل بحقه وثلاثة أبناء التيسر
 في عسك ان الرزق الباقي ما كان
 كان الرزق الباقي ما كان
 والمعادت المستحقة من الأيتام واليتامى
 من الثرية لهم ودر الأباة المتوارثين
 لمصر واداره شؤون البيت والأبناء

2 هل واجب على الزوجة إبعاد الطهر الزوج. ولماذا؟
 ليس واجبا على الزوجة إبعاد الطهر
 للزوج لانه ليس على طهره
 الحادوية. فماذا لو كان لنا كانت
 الزوجة التي تم تقبلها في خدمته
 في البيت على ما لا يقبل في بعض
 صراحة من وطهره على طهره
 لانه لانه ان يساعده في إبعاده هو نفسه

9 في حالة رفض الزوجة خدمة زوجها في غير الواجبات الشرعية الطبخ - المعطاة -
 خدمة أهل الزوج (هل يرى ان ينفذها او يظلمها)
 لا يرى بانها واجب على الزوج
 لانه لا يجوز له ان يظلمها
 في كل الأحوال من الزوجة نفسها
 هي نفسها أو غيرها من غيرها
 في كل الأحوال من غيرها
 أو غيرها من غيرها

10 هل يرى بان الزوجة لها الدعاية الكافية بأحكام الشريعة. ولماذا؟
 من كل الزوجهات لانه
 الشريعة هي التي
 في كل الأحوال من غيرها
 أو غيرها من غيرها
 في كل الأحوال من غيرها
 أو غيرها من غيرها

6 ما الذي تعلمه الزوجة وهو ليس بواجب شرعي؟
 أن تصنع زوجها على المعروف
 في كل الأحوال من غيرها
 أو غيرها من غيرها

7 هل يوافق العرف الذي يراه خدمة الزوجة لزوجها؟
 نعم أنا أوافق الزوجه لخدمة
 زوجها في كل الأحوال من غيرها
 أو غيرها من غيرها

8 ما هي الأخطاء التي ترتكبها الزوجات تجاه الأزواج؟
 لا تصنع زوجها على المعروف
 في كل الأحوال من غيرها
 أو غيرها من غيرها

6 ما الذي تفعله الزوجة وهو ليس بواجب شرعي ؟
 جميعها بغير علمها وتعلمها
 كما أنها تفرغ من بيتها وتتركه
 كما أنها تفرغ من بيتها وتتركه

7 هل توافق العرف الذي يلزم خدمة الزوجة لزوجها ؟
 نعم طالما أنها طاعت العرف في البيت

8 ما هي الأخطاء التي ترتكبها الزوجات تجاه الأزواج ؟
 عدم طاعة الزوج في البيت والعمل
 الزوجات لا تفرغ من بيتها وتتركه
 الصباغ والبرص وغيره مما يفسد وجهها

9 في حالة رفض الزوجة خدمة زوجها في غير الواجبات الشرعية (الطبخ - الحياطة - خدمة أهل الزوج) هل يخفى له أن يعنفها أو يظلمها ؟
 الظروف يصرح بها في حكمه ذلك ما يستند
 عليه حكمه في موضوعه فيمنعها إذا لم يكن له

10 هل ترى بأن الزوجة لها البرائة الكافية بواجباتها الشرعية . وماذا ؟
 البرائة الكافية لها على ما يجب على الزوجات
 في حفظ نفسها من أفعالها التي لا يجوز
 فعلها على خلاف ما أمرت به في البيت
 من الأعمال التي لا يفرغ من بيتها وتتركه
 عليها التفرغ من البيت والعمل

3 هل ترى بأن خدمة أهل الزوج واجبة . وماذا ؟
 لا لخدمة أهلها من باب الإحسان لزوجها

4 هل طاعة كل أوامر أم الزوج طاعة لزوجها . وماذا ؟
 لا إلا بطاعة الزوج طاعة

5 ما هي واجبات الزوجة شرعا ؟
 طاعة زوجها والإحسان إليه وأخاها

6 ما الذي تفعله الزوجة وهو ليس بواجب شرعي ؟
 مثل نظف البيت وتفرغ من بيتها
 كما أنها تفرغ من بيتها وتتركه

7 هل توافق العرف الذي يلزم خدمة الزوجة لزوجها ؟
 لا توافق

8 ما هي الأخطاء التي ترتكبها الزوجات تجاه الأزواج ؟
 عدم طاعة الزوج في البيت والعمل
 الزوجات لا تفرغ من بيتها وتتركه
 الصباغ والبرص وغيره مما يفسد وجهها

9 في حالة رفض الزوجة خدمة زوجها في غير الواجبات الشرعية (الطبخ . الحياطة خدمة أهل الزوج) هل يحل له أن يعنفها أو يطلقها ؟
 لا يحق له تعنيفها

10 هل ترى بأن الزوجة لها الدفاعة الكافية لمواجهة الشرية . ولماذا ؟
 لا . لأنها ضعيفة مناعته

الاسم : _____
 الصفه وموئل العلمى : _____

الرقم السؤال

1 ما هو رأيك في أن تقتصر تربية الأبناء على الأم فقط ؟
 لا لأنه لأب دور مهم في تربية الأبناء
 لكما يشعروا بالاحترام والتقدير

2 هل واجب على الزوجة إعداد الطعام لزوج . ولماذا ؟
 لا لأنه يتم توفيره عن ذلك بتكاتفه
 وتقسيمها العمل

6 ما الذي تفعله الزوجة وهو ليس بواجب شرعي ؟
 الحرف على المستلزم واجب الزوجه
 انه تصرفه على الأبناء كالحضانة

7 هل تراقى العرف الذي يلزم خدمة الزوجة لزوجها ؟
 نعم لأنهم يترتبوا المصالح العقلية

8 ما هي الأخطاء التي ترتكبها الزوجات تجاه الأزواج ؟
 دفع الصول على الزوج مع عدم احتوائه

الاسم : فاطمة بنت محمد الزوجه
 الصفه وموئل العلمى : علم عام

الرقم السؤال

1 ما هو رأيك في أن تقتصر تربية الأبناء على الأم فقط ؟
 الجواب في المتفق علىها المسؤوله الأكبر
 لها في التربية ولكن يجب على الأب أن يشارك
 في التربية حتى لا يتأخر في التربية
 ليس بالواجب إنما من الأفضل أن يشارك
 الأب من التربية كما يجب على الأب
 مراعاة الحضانة مع الأبناء

2 هل واجب على الزوجة إعداد الطعام لزوج . ولماذا ؟
 نعم على الزوجات إعداد الطعام للأب
 حتى يسهل الإسلامى حيث على حصة
 الزوجات لزوجها

الاسم : محمد خير احمد
 الصفه ووزن العلي : ليسانس كاتدرية
 الرقم :
 السؤال :
 1 ما هو رايك في أن تقصر زرية الأبناء على الأم فقط ؟
 لا تقصر زرية الأبناء على الأم فقط بل تقصر زرية الأبناء على الأب والأم معاً لأن الأب والأم هما من خلق الأبناء ولهما دور كبير في تربيتهما وتعليمهما وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.

2 هل واجب على الزوجة إعداد الطعام لزوج . ولماذا ؟
 نعم واجب على الزوجة إعداد الطعام لزوج لأنها مسؤولة عن بيتها وأولادها وتربية أبنائها وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.

3 هل ترى بأن خدمة أهل الزوج واجبة . ولماذا ؟
 نعم واجبة على الزوج خدمة أهل زوجته لأنهم أهل بيته وأولاده وتربية أبنائه وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.

4 هل طاعة كل أوامر أم الزوج ملزمة لزوجته . ولماذا ؟
 نعم طاعة كل أوامر أم الزوج ملزمة لزوجته لأنها مسؤولة عن بيتها وأولادها وتربية أبنائها وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.

5 ما هي واجبات الزوجة شرعاً ؟
 طاعة الله وطاعة ربه وطاعة أمه وأبيه وطاعة زوجها وطاعة أهل بيته وأولاده وتربية أبنائه وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.





9 في حالة رفض الزوجة خدمة زوجها في غير الواجبات الشرعية (الطبخ - الخياطة - خدمة أهل الزوج) هل يحق له أن يطلقها أو يطلقها ؟
 لا يحق له أن يطلقها أو يطلقها لأنها مسؤولة عن بيتها وأولادها وتربية أبنائها وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.





10 هل ترى بأن الزوجة لها البداية الكاملة بواجباتها الشرعية . ولماذا ؟
 نعم لها البداية الكاملة بواجباتها الشرعية لأنها مسؤولة عن بيتها وأولادها وتربية أبنائها وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.




3 هل ترى بأن خدمة أهل الزوج واجبة . ولماذا ؟
 نعم واجبة على الزوج خدمة أهل زوجته لأنهم أهل بيته وأولاده وتربية أبنائه وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.

4 هل طاعة كل أوامر أم الزوج ملزمة لزوجته . ولماذا ؟
 نعم طاعة كل أوامر أم الزوج ملزمة لزوجته لأنها مسؤولة عن بيتها وأولادها وتربية أبنائها وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.

5 ما هي واجبات الزوجة شرعاً ؟
 طاعة الله وطاعة ربه وطاعة أمه وأبيه وطاعة زوجها وطاعة أهل بيته وأولاده وتربية أبنائه وتعليمهم وتربيتهم على الدين والقيم الحميدة.









السيرة الذاتية

أ. المعلومات الشخصية

- الاسم : فردوس محمد إبراهيم .
- مكان الميلاد وتاريخه : ليبيا ، سبها 1994 نوفمبر 16 .
- اسم الأب : محمد إبراهيم حامد .
- اسم الأم : رقية البشير محمد .
- الكلية والقسم : كلية الشريعة / قسم الأحوال الشخصية .
- بداية الدراسة في الجامعة : 2014 .
- العنوان : شارع سيقورا قورا الغربي رقم 2 في القرية ألام نيروانة ريسيدنس رقم البيت 6 .
- رقم الهاتف : 082122332523 .
- البريد الإلكتروني : Fefe848.9006@gmail.com .

ب المرحلة العلمية

- مدرسة المرحلة الابتدائية مدرسة الحرية بحي الجديد مدينة سبها .
- مدرسة المرحلة الأساسية مدرسة الوحدة بحي الجديد مدينة سبها .
- مدرسة المرحلة الإعدادية مدرسة خديجة الكبرى بحي الجديد مدينة سبها .

مدرسة المرحلة الثانوي مدرسة المنار بحي الجديد مدينة سبها .

مالانج 15 مايو 2018م

الطالبة فردوس محمد إبراهيم 14210157

